الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426

jadeednafi3

قاعدة

دلالات الألفاظ الوضعية

وأثرها في التدبر

حقوق الطبع محفوظة

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426

الطبعة الأولى
١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م
jadeednafi3

سلسلة أصول تدبر القرآن الكريم (٤)

قاعدة
دلالات الألفاظ الوضعية
وأثرها في التدبُّر

Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع الدري - محل رقم ١٤
Mob: +965 67644426
jadeednafi3

رَقَمَه
د. عبد المحسن بن زبن المطيري
رئيس قسم التفسير والحديث
بكلية الشريعة – جامعة الكويت

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع الجامعة - عمارة الجزري - محل رقم ١٤
Mobile: +965 67644406

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع الأمير - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

«دلالات الألفاظ على المعاني ووجوهها هي يَنبوع الأحكام الشرعية وجماع الأدلة السمعية»[1].

شيخ الإسلام ابن تيمية

(١) تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل، لابن تيمية، (٢/ ٤٧٠).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426

jadeednafi3

المقدمة

الحمد للَّه حمدًا طيِّبًا كثيرًا مباركًا فيه كما يحبُّ ربُّنا، والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين وأشرف الخلق أجمعين، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

أما بعد:

فقد كنتُ كتبت بحثًا في مبادئ علم التدبُّر، ومن أبوابه مبحث (مسائل علم التدبُّر)، ووجدتُ أن مسائله ترجع إلى أصول أربعة، وهي:

حولي - شارع الفلاسة - مجمع البحري - محل رقم ١٤
Mob +965 67644426
jadeednafi3

١- قاعدة دلالة الألفاظ الوضعية.

٢- علم المناسبات.

٣- مقاصد السورة.

٤- أثر علوم اللغة في التدبُّر.

وأردتُ في هذا البحث أن أكتب - إن شاء اللَّه- عن المسألة الأولى وهي قاعدة (دلالات الألفاظ الوضعية وأثرها في تدبُّر القرآن).

فالمشكلة التي يعالجها هذا البحث هي كيفية تدبُّر القرآن بتطبيق قاعدة دلالة الألفاظ الوضعية .

وهذه القاعدة العظيمة تُبحث في علم أصول الفقه وعلوم اللغة، وبفهمها يتفتَّق فهمُ النص، ويتَّسع فقهُ الوحي، فيصبح النظر للنصِّ الشرعي من ستِّ دلالات، وليس من دلالة واحدة فقط.

وتكمن أهمِّية البحث في الأمور التالية:

١- استثمار فهم النصِّ بأكبر قدرٍ ممكن.

٢- مما يبرز أهميته ما قال شيخ الإسلام ابن تيمية -عليه رحمة ربِّ البرية-: «اعلم -أصلحك اللَّه- أن دلالات الألفاظ على المعاني ووجوهها هي يَنبوع الأحكام الشرعية وجِماع الأدلة السَّمعية»[(١)].

٣- تقريب فهم القرآن الكريم والإعانة على تحقيق واجب التدبُّر.

وقد مكثتُ سنواتٍ عدّةً وأنا أبحث في هذه القاعدة وتقسيمها وأنواعها، بعد أن وجدتُ عظيم فائدتها عند شيخنا الشيخ محمد العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ، إذ كان يتفنَّن في الاستدلال بها، ويوصي بها طلابه كثيرًا، كثيرًا، فقمتُ بتلخيصها من عدة مراجع، ثم شرحتها في دورات ودروس عدة مرات، وفي كلِّ مرة أزيد عليها أو أنقص، أو أقدِّم أو أؤخِّر، ولا تقع عيني على كتاب أو بحث يتحدَّث عنها إلا اجتهدتُ في قراءته، وأقيِّد ما استفدت من ذلك، فأصبح البحث -

(١) تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل، لابن تيمية، (٢/ ٤٧٠).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al Jadeed Al Nafi' for Publishing and Distribution
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

الذي أسأل اللَّه تعالى أن ينفع به- بهذه الصورة التي بين يديك.

ومما يبيِّن أهمِّية الموضوع أيضًا أن الدراسات السابقة في هذا الموضوع تكاد تكون غير موجودة.

فهناك دراسات في قاعدة دلالات الألفاظ مثل:

دلالات الألفاظ في مباحث الأصوليين للدكتور يعقوب باحسين[(١)].

ومراتب الدلالة للشيخ محمد الحسن الددو[(٢)].

ودلالات الألفاظ عند شيخ الإسلام ابن تيمية، د. عبد اللَّه آل مغيرة[(٣)].

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

وهناك كتب مؤلَّفة في التدبُّر مثل:

١) ليدَّبَّروا آياتِه، حصاد سبع سنوات من التدبُّر[(٤)].

٢) قواعد التدبُّر الأمثل، عبد الرحمن حبنكة الميداني[(٥)].

وغير ذلك من مؤلَّفات التدبُّر.

---

(١) طبعته دار التدمرية، الرياض، الطبعة الأولى ٢٠١٣م.

(٢) من إصدارات مكتب الشؤون الفنية في وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الأولى ٢٠١١م.

(٣) طبعته دار كنوز إشبيليا، السعودية، ط١، ٢٠٠١م .

(٤) إعداد اللجنة العلمية في مركز تدبُّر، دار الصميعي، الرياض، ط١، ١٤٣٦هـ.

(٥) دار القلم، دمشق، ط١، ١٩٨٠م.

ولكني لم أجد كتابًا أو بحثًا ربط بين دلالات الألفاظ والتدبُّر، ومن هنا جاءت فكرة الكتابة في هذا الكتاب.

هذا وقد قسمتُ الكتاب إلى قسمين:

الأول: نظري: وهو التعريف بالقاعدة وتفريعاتها.

الثاني: تطبيقي: حيث قمت بضرب أمثلة على كل نوع منها من القرآن الكريم.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi' Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafe

فجاءت خطة الكتاب على النحو التالي:

التمهيد:

المطلب الأول: تعريف الدلالة.

المطلب الثاني: تعريف دلالة الألفاظ الوضعية.

المطلب الثالث: تعريف تدبُّر القرآن.

الفصل الأول (نظري): قاعدة دلالة الألفاظ الوضعية.

المبحث الأول: دلالة المنطوق، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: دلالة المطابقة.

المطلب الثاني: دلالة التضمُّن.

المبحث الثاني: دلالة المفهوم، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الموافقة (دلالة الأَوْلى).

المطلب الثاني: مفهوم المخالفة.

المبحث الثالث: دلالة الاقتضاء، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: دلالة الإشارة.

المطلب الثاني: دلالة الالتزام.

الفصل الثاني (تطبيقي): تطبيقات على هذه القاعدة.

المبحث الأول: دلالة المنطوق: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أمثلة دلالة المطابقة.

المطلب الثاني: أمثلة دلالة التضمن.

المبحث الثاني: دلالة المفهوم، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أمثلة مفهوم الموافقة (دلالة الأولى).

المطلب الثاني: أمثلة مفهوم المخالفة.

المبحث الثالث: دلالة الاقتضاء، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أمثلة دلالة الإشارة.

المطلب الثاني: أمثلة دلالة الالتزام.

وختمتُ البحث بخاتمة تلخِّص النتائج وتُبرز أهمَّ التوصيات.

وقد تعمدت أن أفصل بين التنظير والتطبيق ليكتمل تصور المسائل، وجعلت الأمثلة والتطبيقات في فصل مستقل لتأكيد الفهم.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع الثنيان - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeed.nafi3

ويهدف الكتاب إلى :

١- بيان أثر فهم قاعدة دلالات الألفاظ في تدبُّر القرآن الكريم.

٢- توسيع دائرة فهم القرآن الكريم لدى المطبِّق لهذه القاعدة.

٣- الربط بين قاعدة دلالات الألفاظ والتدبُّر.

٤- تقريب قاعدة دلالات الألفاظ وتيسير فهمها.

ومنهجي في الكتاب هو:

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

١- الاستقراء لقاعدة دلالة الألفاظ من كتب الأصول.

٢- بيان الراجح في تقسيم هذه الدلالة وأنواعها وتعاريفها.

٣- محاولة الربط بين هذه القاعدة وآيات كتاب اللَّه تعالى.

٤- بيان وجه التدبُّر في تطبيق هذه القاعدة.

وقد اتخذتُ في تطبيق هذا المنهج الإجراءات المعهودة في التأليف، وذلك باتِّباع الأمور التالية:

- أحلتُ على موضع الآية في صلب البحث بذكر السورة ورقم الآية.

- خرَّجت الحديث من مظانِّه؛ فإن كان في الصحيحين اكتفيتُ بالتخريج منهما، وإن كان في غيرهما توسَّعتُ في التخريج وبيان درجة صِحَّته.

- ألتزم بنقل النصوص من كتبها، وأذكر في الحاشية اسمَ المصدر والمؤلِّف والصفحة، وفي فهرس المصادر أذكر الطبعة والدار وتاريخ النشر.

- ما أنقله بالمعنى أُحيل إليه في الحاشية مبتدِئًا بكلمة (انظر)، وما أنقله نصًّا أضعُه بين فاصلتين «هكذا»، ثم أُحيل على مصدره في الحاشية.

- ختمتُ البحث بقائمة المصادر وقائمة المحتويات.

وحدود البحث هي:

١- الاقتصار على قاعدة دلالة الألفاظ في كتب الأصول.

٢- الاقتصار على تطبيقها في القرآن دون السُّنَّة.

٣- الاقتصار على التمثيل لكلِّ قاعدة وليس الحصر لكلِّ الأمثلة.

وأسأل اللَّه تعالى بمنِّه وكرمه أن ييسر ويوفِّق ويُعين.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Jadeednafe Publishing & Distribution
كويتي شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafe

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426

jadeednafi3

التمهيد

حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

المطلب الأول: تعريف الدلالة.

المطلب الثاني: تعريف دلالة الألفاظ الوضعية.

المطلب الثالث: تعريف تدبّر القرآن.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426

jadeednafi3

المطلب الأول: تعريف الدلالة

الدلالة لغة:

مصدر دلَّ يدلُّ دلالةً[١]، «و(الدَّليلُ) ما يُستَدَلُّ به، والدَّليلُ الدَّالُّ، وقد (دَلَّهُ) على الطَّريق يَدُلُّه بالضَّمِّ (دَلالَةً) بفتح الدَّال وكسرِها، و(دُلُولَةً) بالضَّمِّ، والفتحُ أعلَى. ويُقالُ: (أدَلَّ) فأمَلَّ والاسمُ (الدَّالَّةُ) بتشديدِ اللَّام»[٢]

الجديد الناقع للنشر والتوزيع
Al Jadeed Al Nafi' for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob +965 67644426

ومعنى الدَّلالة: الهداية والإرشاد، يقال: دلَّه الطريق، أي أرشده.

قال ابن فارس: «الدال واللام أصلان: أحدهما إبانة الشيء بأمارة تتعلَّمها، والآخر اضطراب في الشيء، فالأول قوله: دَلَلتُ فلانًا على الطريق، والدليل: الأمارة في الشيء، وهو بين الدَّلالة والدِّلالة...»[٣].

وقال في المصباح المنير: «دَلَلْتُ على الشيء وإليه مِن بابِ قَتَلَ،

---

(١) لسان العرب، لابن منظور، (١١/ ٢٤٩).

(٢) مختار الصحاح، للرازي، (١/ ٢١٨).

(٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٢/ ٢٥٩).

وأَدْلَلْتُ بالألف لُغةٌ، والمصدرُ دُلُولَةٌ، والاسمُ الدلَالَةُ بكسر الدَّال وفتحِها، وهو ما يَقتضِيه اللَّفظُ عند إطلاقه، واسمُ الفاعلِ دالٌّ ودَليلٌ، وهو المُرْشِدُ والكاشِفُ»(١).

إذن الدلالة في اللغة هي الإرشاد والهداية.

الدلالة اصطلاحا:

عُرّفت الدلالة بعدة تعريفات، ومن أقربها:

أنها: «كونُ الشيء بحال يَلزم من العلم به العلمُ بشيء آخر»(٢).

وقال في التحبير: «الدّلالة مصدر دلّ، وهي كَونُ الشَّيْء يَلْزم من فهمِه فهمُ شيءٍ آخر»(٣).

وهو قريب من المعنى اللغوي؛ فكونُ الشيء يلزم منه العلم بشيء آخر هو معنى الإرشاد، فالدليل ما يُرشد لشيء آخر.

ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ أن الدلالة تنقسم إلى ثلاثة

---

(١) المصباح المنير، للفيومي، (١/ ١٩٩).

(٢) التعريفات، للجرجاني، (ص: ١٣٩)، وكشاف اصطلاحات الفنون، للفاروقي، (١/ ١٥٢).

(٣) الكوكب المنير شرح مختصر التحرير، للفتوحي، (١/ ١٢٥) ، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، لعلاء الدين المرداوي، (٦/ ٢٨٦٧).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob: +965 67644426
jadeednafi3

أقسام[١] هي:

١- الدلالة التي لم يشعر بها الدالُّ ولم يقصدها، وتُسمَّى دلالةَ الحال، ومنها دلالة النجوم على الجهات.

٢- الدلالة التي يعلم بها الدالُّ، ولكن لم يقصد إعلامَ أحدٍ بها، مثل البكاء ونحوه من الأصوات التي تدلُّ بالطبع، فإن فيها دلالةً على حزن المرء، والدالُّ يعلم، ولكنه لم يقصد إعلامَ أحدٍ بحزن نفسه.

٣- الدلالة التي يقصدها الدالُّ، وهي قد تكون بخطاب - وهي محلُّ البحث-؛ وقد تكون بغير خطاب كالإشارة باليد[٢].

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication and Distribution
حقوق نشر الكتاب محفوظ للناشر ولا يحل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

وحديثنا في أحد قسمي الثالث وهي دلالة الخطاب التي يقصدها الدالُّ - ويسميها البعض دلالات الألفاظ- في نوع خاص منه سيأتي الحديث عنه في المبحث القادم إن شاء اللَّه.

* * * * *

(١) انظر: دلالات الألفاظ عند شيخ الإسلام ابن تيمية، د. عبداللَّه آل مغيرة (١/ ٣٥).

(٢) وهناك تقسيمات أخرى ليس هذا موضع بسطها.

المطلب الثاني: تعريف دلالة الألفاظ الوضعية

دلالات الألفاظ تبحث في علوم اللغة وأصول الفقه بعدة اعتبارات[١]:

الأول: باعتبار دلالة اللفظ على الشمول أو عدمه[٢]:

فإن كان البحث في الأعيان، قسّموه إلى عامٍّ وخاصّ.

فالعامُّ: اللفظ المستغرِق لجميع الأفراد على وجه الشمول، والخاصُّ بضده.

وإن كان البحث في الصفات، قسموه إلى مطلق ومقيد.

فالمطلق: ما دلَّ على الماهية بلا قيد، والمقيَّد ضده.

الثاني: باعتبار قبوله للتصديق والتكذيب[٣]:

ينقسم إلى خبر وإنشاء:

---

(١) في التنبيه إلى تقسيم دلالات الألفاظ بحسب الاعتبارات انظر: شرح الكوكب الساطع، للسيوطي (١/ ١٥٦) وغيره.

(٢) انظر: الواضح في أصول الفقه، لمحمد حسين عبداللَّه، (ص: ٣٥٣).

(٣) انظر: الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، ليحيى بن حمزة الطالبي (ت: ٧٤٥هـ)، (٣/ ١٦٢).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob +965 67644426
jadeednafi3

فالخبر: ما يحتمل الصدقَ والكذب.

والإنشاء: ما لا يحتمل الصدقَ والكذب.

الثالث: باعتبار طلب الفعل أو الترك[١]:

وقسموه إلى ثلاثة أقسام: أمر، ونهي، وما لا أمرَ فيه ولا نهي:

فالأمر: طلبُ الفعل على وجه الاستعلاء.

فإذا كان على وجه الإلزام فهو الواجب.

وإن لم يكن على وجه الإلزام فهو المستحبّ.

والنهي طلب الترك على وجه الاستعلاء.

فإذا كان على وجه الإلزام فهو المحرَّم.

وإن لم يكن على وجه الإلزام فهو المكروه.

وإذا لم يتعلق به أمرٌ ولا نهيٌ فهو المباح.

الرابع: باعتبار دلالته على الحقيقة[٢]:

وقسَّموه إلى حقيقة ومجاز- على المشهور-[٣]:

---

(١) انظر: الواضح في أصول الفقه، (ص: ٣١٣).

(٢) انظر: الإبهاج في شرح المنهاج، لتقي الدين السبكي، (١/ ٣٦٤).

(٣) والعلماء في هذا التقسيم على ثلاثة أقوال: **الأول**: إثبات الحقيقة والمجاز في =

الجديد الناشر للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 97644420
jadeednafi3

فالحقيقة: ما دلَّ على المقصود بأصل الوضع.

والمجاز: ما دلَّ على غير المقصود منه بقرينة.

ثم يقسِّمون الحقيقة إلى شرعية وعرفية ولغوية.

فالحقيقة اللغوية هي: اللفظ المستعمَل فيما وُضع له في اللغة.

والحقيقة الشرعية هي: اللفظ المستعمَل فيما وُضع له في الشرع.

والحقيقة العرفية هي: اللفظ المستعمَل فيما وُضع له في العرف[١].

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 97644428
jadeednafi3

الخامس: باعتبار وضوح دلالته على المقصود[٢]:

وقسَّموه إلى نصٍّ وظاهر ومجمَل.

فالنصُّ: ما دلَّ على المقصود دلالة قاطعة، أو هو ما أفاد معنًى لا يحتمل غيره، أو ما يدلُّ على معيَّن.

= اللغة والقرآن، وهو مذهب الجمهور وحكي فيه الإجماع، **والثاني**: إثبات الحقيقة والمجاز في اللغة دون القرآن، **والثالث**: نفي تقسيم الحقيقة والمجاز في اللغة والقرآن.

(١) انظر: الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين (ص: ٢٠)، أنوار البروق في أنواع الفروق ، للقرافي (٢/ ٢٣٤).

(٢) انظر: أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهلُه، للسلمي، (ص: ٣٨٨)، والواضح في أصول الفقه، (ص: ٢٨٠).

والظاهر: ما كانت دلالته على المقصود دلالة غالبة، أو ما يدلُّ على عدة أمور هو في أحدها أظهر، ولا تُترك هذه الدلالة إلا لدليل، وعندها يُسمَّى المؤوَّل.

والمجمَل: ما دلَّ على عدة أمور بالتساوي، ولا يصار إلى أحدها إلا بدليل، وعندها يسمى المبيَّن.

السادس: باعتبار الوضع[(١)]:

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob: +965 67644426

ويقسِّم العلماء دلالة اللفظ الوضعية إلى دلالة منطوق، ودلالة مفهوم، ودلالة اقتضاء، -على اختلاف في هذا التقسيم سيأتي تفصيلُه إن شاء الله-.

وهو **محلُّ بحثنا في هذه الدراسة**؛ لذلك قيَّدت البحث بلفظ (الوضعية) لإخراج الدلالات الخمس الأولى.

ودلالة اللفظ الوضعية هي:

«كون اللفظ إذا أُطلق فُهم المعنى الذي هو له بالوضع»[(٢)].

---

(١) انظر: مختصر التحرير شرح الكوكب المنير، للفتوحي، (١/ ١٢٥)، والمحصول للرازي، (ص: ٢٩٩).

(٢) انظر: التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، للمرداوي، (١/ ٣١٦).

وقيل: «كونُ اللَّفظ إذا أُطلق فُهِم من إطلاقِه ما وُضع له»[١].

وقيل: «اللفظ المستعمَل فيما وضع له»[٢].

والتعاريف متقارِبةٌ كما لا يخفى، والمقصود بأن دلالات الألفاظ الوضعية هي الدلالة الأصلية للمعنى.

خلاف العلماء في دلالات الألفاظ الوضعية:

قد اختلف العلماء في أنواع الدلالة اللفظية الوضعية، وهو اختلافٌ في التقسيم لا في المعنى، وهو أقرب إلى الاختلاف اللفظي:

فبعضهم يقسِّمها إلى: دلالة مطابقة، ودلالة تضمُّن، ودلالة التزام[٣]، وهذا التقسيم غير حاصر بل هو لبعض الدلالات وليس كلها، وليس فيه إنكار دلالة المفهوم كما قد يُظنُّ للوهلة الأولى.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية عن دلالة المفهوم: «القائلون بأنه - يعني دلالة مفهوم - حُجَّة إنما قالوا: هو حُجَّة في الكلام مطلقًا، واستدلوا على كونه حُجَّة بكلام الناس، وبما ذكره أهل اللغة، وبأدلة عقلية تبيِّن

---

(١) الكوكب المنير شرح مختصر التحرير للفتوحي (١/ ١٢٦)

(٢) انظر: الأحكام للآمدي (١/ ٥٢).

(٣) انظر: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، (١/ ١٥)، ومعيار العلم، للغزالي، (ص: ٤٧).

لكلٍّ ذي نظر أن دلالة المفهوم من جنس دلالة العموم والإطلاق والتقييد، وهو دلالة من دلالات اللفظ، وهذا ظاهر في كلام العلماء»[١].

وسيأتي بيانُ اتِّفاق العلماء على دلالة مفهوم الموافقة، وإنما اختلفوا في دلالة مفهوم المخالفة في بعض أنواعه.

وبعضهم قسَّم الدلالات إلى منطوق ومفهوم فقط؛ وجعل دلالة الاقتضاء من دلالة المنطوق[٢]، كما قال صاحب كتاب كشف الأسرار: «واعلم أن عامَّة الأصوليين من أصحاب الشافعي قسموا دلالة اللفظ إلى منطوق ومفهوم، وقالوا: دلالة المنطوق ما دلَّ عليه اللفظ في محل النطق، وجعلوا ما سميناه عبارةً وإشارةً واقتضاءً من هذا القبيل، وقالوا: دلالة المفهوم ما دلَّ عليه اللفظ لا في محل النطق، ثم قسَّموا المفهوم إلى مفهوم موافقة، وهو أن يكون المسكوتُ عنه موافقًا في الحكم للمنطوق به، ويسمُّونه فحوى الخطاب ولحنَ الخطاب أيضًا وهو الذي سميناه دلالة النصّ، وإلى مفهوم مخالفة وهو أن يكون المسكوتُ عنه مخالفًا للمنطوق به في

(١) مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، (٣١/ ١٣٦، ١٣٧).

(٢) انظر: نهاية السول شرح منهاج الأصول، للإسنوي، (ص: ١٤٩).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Modern Art Number For Publication And Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البحري - محل رقم ١٤
Mobile: 96567644126
jadeednafi3

الحكم ويسمُّونه دليلَ الخطاب. .»[١].

وبعض الأصوليين جعل دلالة الاقتضاء من دلالة المفهوم[٢].

وبعضهم عكس فجعل دلالة المفهوم من دلالة الاقتضاء[٣]، وهذا الاختلاف بحسب نظر كلِّ مجتهد.

وهي من نوادر المسائل التي يحصل فيها مثل هذا الاختلاف.

ولكن الكثير من الأصوليين أفرد دلالة الاقتضاء، وجعل أقسام الدلالة اللفظية الوضعية ثلاثة[٤]:

منطوق، ومفهوم، واقتضاء[٥]، كما قال في نظم مرتقى الوصول:

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
جوال - شارع - مجمع - محل رقم
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

---

(١) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعلاء الدين البخاري الحنفي (ت: ٧٣٠هـ)، (٢/ ٢٥٣).

(٢) انظر: التحبير شرح التحرير، للمرداوي، (٦/ ٢٨٧١).

(٣) انظر: الواضح في أصول الفقه، (ص: ٣٥٤).

(٤) انظر: التقرير والتحبير، لابن أمير الحاج الحنفي (١/ ١١١)، والإتقان في علوم القرآن، للسيوطي (٣/ ١٠٨)، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي، (٣/ ٦٦)، وغيرها.

(٥) وبعضهم يضع بدل الاقتضاء «الالتزام»، والأمر قريب، وإنما تابعت من قال بالاقتضاء كالآمدي وغيره؛ لأن دلالة الإشارة ظاهرة وليست لازمة، ولأن دلالة الالتزام تدل على أن النص ليس فيه أيُّ إشارة للمدلول، وإنما يلزم منه، فدلالة الالتزام إذن جزء من المعنى وليست كله، ولا تشمل دلالة الإشارة، والاقتضاء أقرب في الدلالة على المعنيين: (الالتزام والاشارة)، واللَّه أعلم.

ويحصلُ القصدُ مِن التفهيمِ بالاقتضا واللفظِ والمفهومِ[١]

وهو ما ذهب إليه الشيخ عمر الأشقر رَحِمَهُ اللَّهُ في رسالته للدكتوراه (أفعالُ الرَّسول ﷺ ودَلالَتها على الأحكام الشَّرعيَّة) فجعلها ثلاثة أنواع رئيسية وهي:

المنطوق، والمفهوم، والاقتضاء[٢].

وهذا التقسيم حاصرٌ لكل الأنواع، وهو الواضح والراجح الذي سِرنا عليه في هذا الكتاب، وسيأتي تفصيلها وتعريفها في الفصل التالي بإذن اللَّه.

إذًا الدلالة ثلاثة أنواع -كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية-[٣]، ويُهِمُّنا منها في هذا البحث دلالة الألفاظ.

ودلالة الألفاظ تنقسم - بحسب الاعتبار - إلى ستة أقسام، ويُهِمُّنا منها دلالة الألفاظ الوضعية.

ودلالة الألفاظ الوضعية تنقسم إلى ثلاثة أقسام: منطوق، ومفهوم، واقتضاء.

---

(١) مرتقى الوصول إلى علم الأصول، لمحمد بن عاصم الغرناطي، (ت: ٨٢٩هـ)، (ص: ٧).

(٢) أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، للشيخ عمر الأشقر، (١/ ٥٧).

(٣) انظر: (ص: ١٩).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob.: 00965 97644426
jadeednafi3

ويمكن أن نلخِّص الدلالات في هذا الشكل:

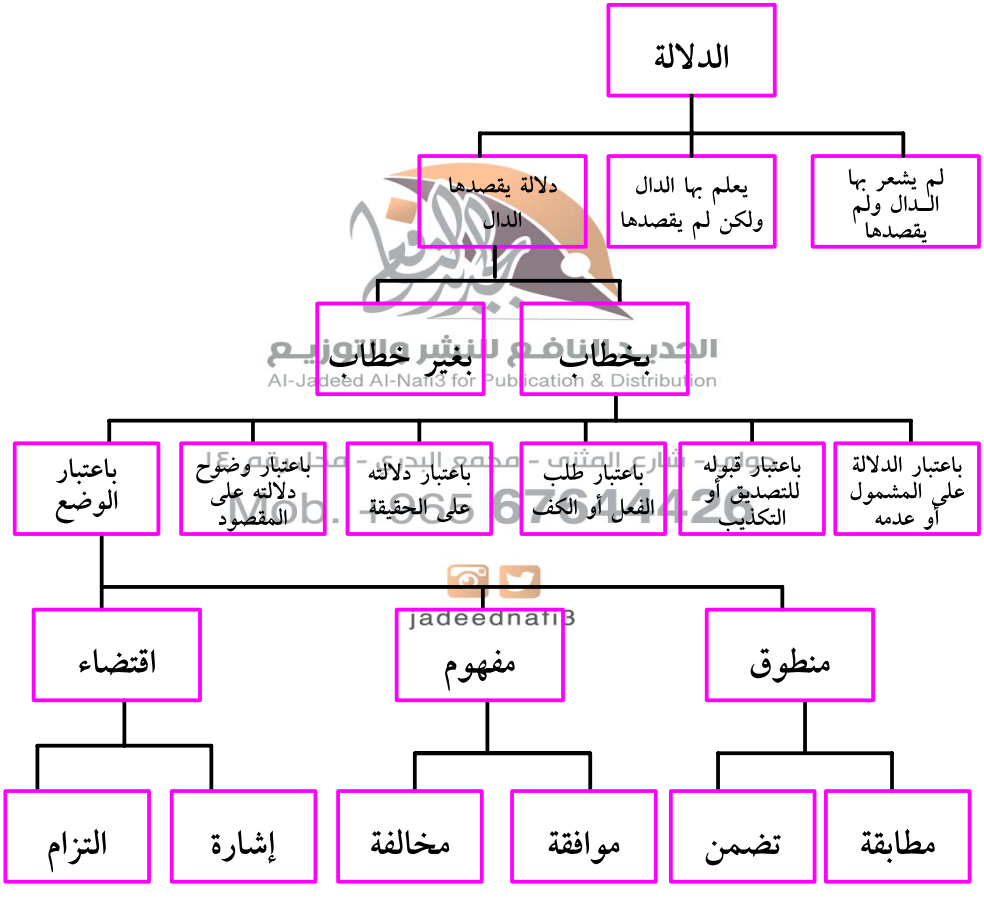

الجديد الناف للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafis for Publication & Distribution
jadeednafis

❊ ❊ ❊ ❊ ❊

المطلب الثالث: تعريف تدبُّر القرآن

بعد التعريف بمعنى دلالة الألفاظ الوضعية - وهو الشِّقُّ الأول من العنوان-؛ نعرِّف الشِّقَّ الآخر وهو (التدبُّر).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafie for Publication & Distribution

التدبُّر في اللغة[١]:

مأخوذ من مادة «دَبَرَ»، قال ابن فارس (ت٣٩٥هـ): «وهو آخِرُ الشَّيء وخلفُه خلافُ قُبلِه... ودبَّرْتُ الحديثَ عن فلانٍ، إذا حدَّثتَ به عنه، وهو من الباب؛ لأنَّ الآخِرَ المحدِّثَ يَدْبُرُ الأوَّلَ يَجيءُ خَلفَه... وفي الحديث: (ولا تَدَابَرُوا)[٢]، وهو من هذا الباب، وذلك أن يترُكَ كلُّ واحدٍ منهما الإقبالَ على صاحبه بوَجْهه...»[٣].

خوَلي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob: 1995 679 426
jadeednafi3

وقال ابن منظور (ت٧١١هـ): "دَبَّرَ الأمرَ وتَدَبَّره أي: نظر في عاقبته، واستَدْبَره: رأى في عاقبته ما لم يَرَ في صدره، وعَرَف الأمرَ تدبُّرًا أي: بأَخَرةٍ، قال جرير:

---

(١) انظر: كتاب «مبادئ تدبر القرآن الكريم» فيه تفصيل، وهذا ملخصه.

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابر، (٤/ ١٩٨٦)، رقم: (٢٥٦٤).

(٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، مادة (د ب ر) (٢/ ٣٢٤).

ولا تَتَّقُونَ الشَّرَّ حتى يُصِيبَكُم ولا تَعْرِفُونَ الأَمرَ إلا تدبُّرا[١]

وقال ابن القيِّم (ت٧٥٢هـ): «وتدبُّر الكلام: أن ينظر في أوَّله وآخره، ثم يُعيد نظَرَه مرة بعد مرة، ولهذا جاء على بناء التفعُّل كالتجرُّع والتفهُّم والتبيُّن»[٢].

إذًا فالتدبُّر مشتقٌّ من الدُّبر وهو كل ما كان وراء، وصيغة التفعُّل (تدبُّر) تدل على إعادة النظر مرةً بعد مرةٍ والنظر في العواقب.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

التدبُّر في اصطلاح المفسِّرين:

يتعدَّد فَهْم المفسِّرين «للتدبُّر»، ولكن مع تعدُّده يقترب بعضه من بعض:

قال الشيخ حبنَّكة: «مادة الكلمة تدور حول أواخر الأمور وعواقبها وأدبارها، فالتدبُّر هو النظر في عواقب الأمور وما تَؤُول إليه، ومن هذا نستطيع أن نفهم أن التدبُّر هو **التفكُّر الشامل الواصل إلى أواخر دلالات الكَلِم ومراميه البعيدة**»[٣].

وقال د. خالد السبت: «النظر إلى ما وراء الألفاظ من المعاني والعِبر

---

(١) الأغاني، لأبي الفرج الأصفهاني، (٨/ ٣٠).
(٢) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لابن القيم، (١/ ١٨٣).
(٣) قواعد التدبُّر الأمثل، لعبد الرحمن حبنكة الميداني، (ص: ٤).

والمقاصد، الذي يُثمر العلومَ النافعة والأعمال الزاكية»[١].

وجعل أركان التدبُّر ثلاثة: المتدبِّر، والكلام المتدبَّر، وعملية التدبُّر[٢].

وقال د. مساعد الطيار: «التدبُّر هو إعمال الذهن بالنظر في آيات القرآن؛ للوصول إلى معانيها، ثم النظر إلى ما فيها من الأحكام والمعارف والعلوم والعمل»[٣]، وقسَّم التدبُّر إلى خمس مراحل: القراءة، ثم فهم المعنى، ثم الاستنباط، ثم التأثُّر، ثم العمل[٤].

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al Jadeed Al Nafie for Publication Distribution
Mob. +965 67644426
jadeednafie

ومن مجموع كلام العلماء فإننا نخلص إلى أن التدبُّر يرجع إلى أمرين:

١- عميق التفكُّر في معاني القرآن.

٢- النظر في العواقب والمآلات القلبية والعملية لمعاني القرآن.

«فلا بدَّ للتدبُّر من ركنين أساسيَّين، باجتماعهما يتميَّز التدبُّر عن غيره وهما:

---

(١) مفهوم التدبُّر، تحرير وتأصيل، لـ: د. خالد السبت، (ص: ١٦٠).

(٢) المرجع السابق، (ص: ١٦٥).

(٣) مفهوم التدبُّر، تحرير وتأصيل، مساعد الطيار، (ص: ٧٧).

(٤) المرجع السابق، (ص: ٧٨).

الركن الأول: الركن النظري: وهو يمثِّل الوقوفَ مع الآيات والتأمُّلَ فيها، ويدخل في هذا الركن التفسير والاستنباط والتفكُّر والتأمُّل.

الركن الثاني: الركن العملي: وهو يمثِّل التفاعلَ مع الآيات، وقصد الانتفاع والامتثال، ويدخل في هذا الركن الاعتبار والاتِّعاظ والتذكُّر»[(١)].

وبناءً على ما سبق يمكن صياغته بالتعريف التالي:

التدبُّر: «**هو عميق التفكُّر في معاني كلام اللَّه تعالى، وإعمال النظر في عواقبها من تأثُّر قلب أو عمل جوارح**»[(٢)].

الجديد النافع للنشر والتوزيع
All Jadeed Nafe' for Publication & Distribution
حوطيب - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

وبهذا يتَّضح الفرق بينه وبين التفسير، فالتفسير هو الكشف عن معاني القرآن، ولا يلزم منه عميق تفكير ولا نظر في العواقب ولا تأثر.

---

(١) مفهوم التدبُّر في ضوء القرآن والسنة وأقوال السلف وأحوالهم، الملتقى العلمي الأول لتدبُّر القرآن الكريم، ١٤٢٩هـ. محمد عبد اللَّه الربيعة.

(٢) وهو قريب من كلام أبي حيان والشيخ السعدي رحمهما اللَّه، قال أبو حيان في تفسيره البحر المحيط في تعريف التدبُّر: «هو التفكُّر في الآيات، والتأمل الذي يُفضي بصاحبه إلى النظر في عواقب الأشياء»، وهو -كما ترى- قريب من التعريف المختار، وينقصه التأكيد على معنى مزيد التأمل وعميق التفكر، وأقرب منه في التعريف تعريف الشيخ السعدي، (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: (١/ ١٨٩): «التأمل في معانيه، وتحديق الفكر فيه، وفي مبادئه وعواقبه، ولوازم ذلك».

ومقصود التفسير هو المعاني، ومقصود التدبُّر هو الهدايات.

والتفسير وسيلةٌ، والتدبُّر غاية.

* * * * *

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426

jadeednafi3

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed An-Nafe' Publication & Distribution
حولي - شارع الوشي - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

الفصل الأول (نظري)

قاعدة دلالة الألفاظ الوضعية

المبحث الأول: دلالة المنطوق.

المبحث الثاني: دلالة المفهوم.

المبحث الثالث: دلالة الاقتضاء.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426

jadeednafi3

المبحث الأول

دلالة المنطوق

تعريف دلالة المنطوق:

«المنطوق : هو ما دلَّ عليه اللفظُ في محل النُّطق»[(١)].

وقيل: «ما فهم من دلالة اللفظ قطعًا في محل النُّطق»[(٢)].

فقوله (دلالة اللفظ) لإخراج الدلالات غير اللفظية.

وقوله (قطعًا) لإخراج دلالة الاقتضاء.

وقوله (في محلِّ النُّطق) لإخراج دلالة المفهوم، فهي ليست في محل النُّطق.

ويقسم العلماء دلالة المنطوق إلى قسمين: مطابقة، وتضمُّن[(٣)].

---

(١) انظر: بيان المختصر، للأصفهاني، (٢/ ٤٣٠)، وكشف الأسرار شرح أصول البزدوي، (٢/ ٢٥٣).

(٢) الإحكام في أصول الإحكام للآمدي، (٣/ ٦٦).

(٣) انظر: أصول الفقه لابن مفلح، (١/ ٥٦)، وشرح مختصر ابن الحاجب، للأصفهاني، (١/ ١٥٢)، وغيرها.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi Publishing & Distribution
Mob. +965 67644426
Jadeedalnafi

المطلب الأول: دلالة المطابقة:

هي دلالة اللفظ على تمام المعنى الموضوع له[١].

أو دلالته بالنسبة لتمام مُسمَّاه[٢].

وقيل: هي دلالة اللفظ على كمال المعنى الموضوع له اللفظ[٣].

كدلالة البيت على جميع ما فيه من أبواب وجدران وسقف.

مثاله قوله تعالى: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١]؛ فإنه ذمٌّ لكلِّ أمر مباح يتمُّ الإكثار منه حتى يُلهِي صاحبَه عن الآخرة، هذا هو المعنى المطابق لهذه الجملة.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafie for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafis

قال الإمام ابن القيِّم: «والتكاثر في كلِّ شيء، **فكلُّ من شغله وألهاه التكاثر بأمر من الأمور عن اللَّه والدار الآخرة فهو داخلٌ في حكم هذه الآية**، فمن الناس من يُلهيه التكاثرُ بالمال، ومنهم من يُلهيه التكاثر بالجاه، أو بالعلم فيجمعه تكاثرًا وتفاخُرًا، وهذا أسوأُ حالاً عند اللَّه ممن يُكاثرُ بالمال والجاه؛ فإنه جعل أسبابَ الآخرة للدنيا، وصاحبُ المال والجاه استعمل أسبابَ الدنيا لها وكاثر بأسبابها»[٤].

---

(١) انظر: معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، للجيزاني (ص:٤٤٦).

(٢) المحصول، للرازي، (ص:٢٩٩).

(٣) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، (١/ ١٥).

(٤) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، لابن القيم، (ص: ١٤٢).

المطلب الثاني: دلالة التضمُّن:

هي دلالة اللفظ على جزء المعنى الموضوع له اللفظ[١].

وقيل: هي التي تدلُّ على بعض المعنى الموضوع له اللفظ[٢].

كدلالة البيت على السقف فقط، في قولك: سقط البيت.

وفي قوله تعالى: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١]، إذا استدللتَ بها على من انشغل باستكثار جمع المال فقط، ولم يبن لآخرته شيئًا، أو بالنساء مثلاً.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

وفي عصرنا الحاضر يَصلُح الاستدلال بها على من ألهاه الحرصُ على كثرة المتابعين في برامج التواصل الاجتماعيّ حتى أدَّى بعضهم إلى شراء المتابعين ليتكاثر بهم، فألهاه التكاثر.

فدلالة التضمُّن هي أخذ صورة من الصور التي يشملها النصُّ بعمومه، وإبرازها لأهمِّيتها، أو لموافقة حال الناس، أو للتنبيه أنها داخلة في النصِّ.

❊ ❊ ❊ ❊ ❊

---

(١) انظر شرح الخبيصي، (ص: ٥٢).

(٢) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، (١/ ١٥).

المبحث الثاني
دلالة المفهوم

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع العشرين - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeed-nafi3

تعريف دلالة المفهوم:

«دلالة المفهوم: ما دل عليه اللفظ لا في محلِّ النطق»[(١)].

فقوله: (ما دلَّ عليه اللفظ) لإخراج الدلالات غير اللفظية.

وقوله: (لا في محلِّ النطق) لإخراج دلالة المنطوق.

وينقسم المفهوم إلى قسمين[(٢)]: مفهوم موافقة، ومفهوم مخالفة.

ويقسمه بعضهم[(٣)] إلى ثلاثة أقسام: (فحوى الخطاب- دليل الخطاب- لحن الخطاب).

فحوى الخطاب: هو مفهوم الموافقة أو دلالة الأَولى.

ودليل الخطاب؛ وهو مفهوم المخالفة.

---

(١) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، (٢/ ٢٥٣).

(٢) انظر: المحصول لابن العربي، (ص: ١٠٤).

(٣) انظر: البرهان في أصول الفقه، للجويني، (١/ ١٦٦)، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، (٢/ ٢٥٣)، وغيرها من كتب الأصول.

ولحن الخطاب؛ وهو ما دلَّ على مساوٍ له نفس الوصف، وهو أقرب إلى معنى القياس، فإلحاقه به أولى[١].

لذلك سنقتصر على التقسيم الأول: موافقة، ومخالفة.

المطلب الأول: مفهوم الموافقة:

هو ما يكون فيه المسكوت عنه موافقًا لحكم المنطوق مع كون ذلك الحكم أولى به[٢]، وقيل: «ما يكون وصفُ مسكوته يُوَافق وصفَ منطوقه، وقد يكون أولى بذلك الوصف الذي هو مَظِنَّة الحُكم، ومُقتَضى الحِكمة»[٣].

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
الرياض - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

ويسمِّيه بعض العلماء (دلالة الأَوْلى)، وبعضهم يسمِّيه (فحوى الخطاب) - كما تقدم-.

قال إمام الحرمين الجويني[٤]: «مفهوم الموافقة: هو ما يدلُّ على أن الحكم في المسكوت عنه موافقٌ للحكم في المنطوق به من جهة الأَولى، وهذا كتنصيص الربِّ تعالى في سياق الأمر ببرِّ الوالدين على النهي عن التأفيف؛ فإنه مُشعِرٌ بالزجر عن سائر جهات التعنيف».

---

(١) انظر إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد الباجي، (٥٠٧).

(٢) انظر: مذكرة أصول الفقه، للشنقيطي، (ص: ٢٣٧).

(٣) تقويم النظر، لابن الدهان (ت: ٥٩٢)، (١/ ٩٥).

(٤) البرهان في أصول الفقه، للجويني، (١/ ١٦٦).

واتَّفق العلماء على الاحتجاج به[١] إلا بعض الظاهرية كابن حزم.

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة: «ومن لم يلحظ المعانيَ من خطاب اللَّه ورسوله، ولا يفهم تنبيهَ الخطاب وفحواه من أهل الظاهر كالذين يقولون: إن قوله: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ [الأسراء: ٢٣] لا يُفيد النهيَ عن الضرب، وهو إحدى الروايتين عن داود، واختاره ابن حزم، وهذا في غاية الضعف، بل وكذلك قياسُ الأَولى، وإن لم يدلَّ عليه الخطاب، لكن عرف أنه أولى بالحُكم من المنطوق بهذا، فإنكارُه من بدع الظاهرية التي لم يسبقهم بها أحدٌ من السلف، فما زال السلف يحتجُّون بمثل هذا»[٢].

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
كولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

إذًا فخلافُ الظاهرية في هذا لا يُعتدُّ به للإجماع السابق لخلافهم، - كما ذكر شيخ الإسلام-، ودلالة مفهوم الموافقة دلالةٌ صحيحة.

المطلب الثاني: مفهوم مخالفة:

«هو الذي يكون وصفُ مَنطُوقه يُخالفُ وصفَ مَسكُوته»[٣].

---

(١) انظر: المحصول لابن العربي، (ص: ١٠٤)، وأصول الفقه الذي لا يَسَع الفقيه جهلُه، للسلمي، (ص: ٣٧٨).

(٢) الفتاوى الكبرى، لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/ ٣٢٤).

(٣) تقويم النظر، لابن الدهان (١/ ٩٥).

وقيل: «هو ما كان حُكمُ المسكُوتِ عنه مُخالِفًا لحُكْمِ المنطُوقِ»[١].

وقيل: «هو إثباتُ نقيضِ حُكم المنطُوق به للمَسكُوت عنه»[٢].

ويسمِّيه بعض العلماء (دليل الخطاب) كما تقدَّم، وهو الدلالة على ضدِّ حُكمِ اللفظ لوجود نقيض السَّبب.

قال الجويني[٣]: «مفهومُ المخالفة هو ما يدلُّ من جهة كونِه مُخَصَّصًا بالذكر على أن المسكوت عنه مخالفٌ للمخصَّص بالذكر، كقوله عليه السلام: «في سائمة الغنم الزكاة»[٤]، هذا التخصيص يُشعر بأن المعلوفة لا زكاة فيها».

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولية - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

ويدلُّ على صحَّة الاستدلال بمفهوم المخالفة حديث أبي ذَرٍّ رضي الله عنه، قال: قالوا: يا رسُولَ اللَّه، ذهَبَ أهلُ الدُّثُور بالأُجُور، يُصَلُّونَ كَما نُصَلِّي، ويَصُومُونَ كَما نَصُومُ، ويَتَصَدَّقُونَ بفُضُولِ أَمْوَالِهِم. قال: فقال رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَوَلَيْسَ قَد جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ، إِنَّ

(١) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٢/ ٢٥٧).

(٢) شرح تنقيح الفصول، لشهاب الدين القرافي (١/ ٥٣).

(٣) البرهان في أصول الفقه، للجويني، (١/ ١٦٦).

(٤) هو حديث أبي بكر الصديق الطويل لأهل البحرين في بيان أحكام زكاة الأنعام، وقد أخرجه البخاري عن أنس رضي الله عنه بلفظ (في صدقة الغنم في سائمتها)، كتاب بدء الوحي، باب زكاة الغنم، (رقم: ١٤٥٤).

بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وبِكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وفي بُضْعِ أَحَدِكُم صَدَقَةً»، قال: قالُوا: يا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ يَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قال: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا في الحَرَامِ، أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟ وكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا في الحَلَالِ، كَانَ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ»(١).

فاستدلَّ النبيُّ ﷺ لأجرِ مَن وضع شهوته في الحلال بوزرِ من وَضَعها في الحرام.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

ومفهوم المخالفة أنواع(٢)، والمشهور أنها ستة:

Mob. +965 67644426
jadednafi3

١- مفهوم الصِّفة: مثل قوله ﷻ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]، فلا يصحُّ في كفارة القتل تحريرُ رقبة كافرة، ومثل حديث: «في سائِمةِ الغَنَمِ الزَّكاةُ»، فمفهومُه أنه لا زكاةَ في غير السَّائمة.

٢- مفهوم الشَّرط: مثل قوله ﷻ: ﴿وَإِن كُنَّ أُوْلَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ﴾ [الطلاق: ٦]، أي: فلا نفقة للمطلَّقة غير الحامل، ويدلُّ على اعتباره ما رُوي

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده: (٣٥/ ٣٧٦)، رقم: (٢١٤٧٣)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم: (١٠٠٦)، واللفظ لمسلم.

(٢) انظر: مذكرة أصول الفقه، للشنقيطي، (ص: ٢٣٨)، وتلخيص الأصول، لثناء اللَّه الزاهدي، (ص: ١٥).

عن يَعلَى بن أُميَّةَ، قال: سَألتُ عُمرَ بنَ الخَطَّابِ، قلتُ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء: ١٠١]، وقد أَمِنَ النَّاسُ؟! فقال لي عُمرُ: عَجِبتُ مِمَّا عَجِبتَ مِنه، فسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن ذلك، فقال: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُم، فاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»(١).

٣- مفهوم الغاية: مثل قوله ﷻ: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، فإن نكحت غيره ثم طلَّقها جاز الرجوعُ بينهما، ومثل قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾، فإذا طَهُرت حلَّ قربانها، وكقوله ﷺ: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يَشهَدُوا أن لا إلهَ إلَّا اللَّهُ..».

٤- مفهوم الحصر: مثل قوله ﷻ: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ﴾ [النجم: ٤٣]، أي: وليس غيره سبحانه، لأنه أكَّد الحَصْرَ بـ(إن) وضمير الفصل (هو).

٥- مفهوم اللَّقَب: مثل قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾، فلقب الإحسان مُعتَبرٌ في المعنى، فمفهوم الآية أن اللَّه لا يحبُّ المسيئين،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد، (١/٣٠٨)، رقم: (١٧٤)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة المسافرين، رقم: (٦٨٦).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
jadeednafi3

وكقوله ﷺ: «الرَّاحِمُون يَرحَمُهُم الرَّحمَنُ»(١)، فمن لم يكن راحِمًا لم يَنَل هذا الفَضْلَ.

٦- مفهوم العدد: مثل قوله ﷺ: «إذا بَلَغ الماءُ قُلَّتَين لم يَحمِلِ الخَبَثَ»(٢)، أي: فإذا لم يبلغ القلتين حملَ الخبث، ويدلُّ على اعتباره حديثُ ابنِ عُمرَ رضي الله عنهما، أنَّه قال: لَمَّا تُوُفِّيَ عبدُ اللَّه بنُ أُبَيٍّ، جاءَ ابنُه عبدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللَّهِ إلى رسولِ اللَّه ﷺ فأعطاهُ قَمِيصَه، وأَمَرَه أن يُكَفِّنَه فيه، ثُمَّ قامَ يُصَلِّي عليه، فأَخَذَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ بِثَوْبِه، فقال: تُصَلِّي عليه وهُوَ مُنَافِقٌ، وقد نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُم؟! قال: «إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ -أو أَخْبَرَنِي اللَّهُ- فقالَ: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. 00965 67044426
jadeednafi3

(١) أخرجه الإمام أحمد، (١١/ ٣٣)، رقم: (٦٤٩٤)، وأبو داود في كتاب الأدب، باب في الرحمة، رقم: (٤٩٤١)، والترمذي في أبواب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة المسلمين، رقم: (١٩٢٤)، تحقيق أحمد شاكر، وصححه الألباني وأحمد شاكر والأرنؤوط وغيرهم.

(٢) أخرجه أصحاب السنن الأربعة: أبو داود: كتاب الطهارة، باب ما ينجس من الماء، رقم: (٦٣) (١/ ٢٣)، والترمذي: أبواب الطهارة، باب منه آخر، رقم: (٦٧) (١/ ٩٧)، والنسائي: كتاب الطهارة، باب التوقيت في الماء، رقم: (٥٢) (١/ ٤٦)، وابن ماجه: كتاب الطهارة، باب مقدار الماء الذي لا ينجس، رقم: (٥١٧)، وهو حديث صحيح.

[التوبة: ٨٠]، فقالَ: سأَزِيدُه على سَبْعِينَ»، قال: فصَلَّى عليه رسُولُ اللَّه ﷺ وصَلَّيْنَا مَعَه، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّه عليه: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤][(١)].

وذهب جمهورُ العلماء إلى القول بالاحتجاج بمفهوم المخالفة بشروط[(٢)]:

١- أن لا يخالف نصًّا صريحًا، مثل حديث: «لا تُحرِّمُ المَصَّةُ ولا المَصَّتانِ»[(٣)] مفهومُه أن يتمَّ التحريمُ بالثلاث، أخذًا من مفهوم العدد، ولكن جاء النصُّ على أن التحريم لا يكون إلا بخمس رَضَعات مُشبِعات - كما في حديث عائشة رضي الله عنها[(٤)].

٢- أن لا يكون القَيدُ خرج مخرجَ الغالب: نحو قوله تعالى: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم﴾ [النساء: ٢٣]، فلو كانت رَبيبةً ولم تنشأ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾، رقم: (٤٣٩٣)، (٦/ ٨٦).

(٢) انظر: مذكرة أصول الفقه، للشنقيطي، (ص: ٢٤١).

(٣) أخرجه مسلم عن عائشة رضي الله عنها، كتاب الرضاع، باب في المصة والمصتان، رقم: (١٤٥٠)، (٤/ ١٦٦).

(٤) أخرجه مسلم عن عائشة رضي الله عنها، كتاب الرضاع، باب التحريم بخمس رضعات، رقم: (١٤٥٢)، (٤/ ١٦٧).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafe' for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

في بيته فتحرم أيضًا، مع أن المفهوم هنا مفهومُ صفة، لأن المفهوم خرج مخرجَ الغالب.

٣- أن لا يكون القيدُ لبيان الواقع: نحو قوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ﴾ [آل عمران: ١٣٠]، فالرِّبا حرامٌ قليلُه وكثيره، ولكن الواقع أن المُرابيَ لا يكتفي بالقليل، وكقوله تعالى: ﴿وَلَا تُكۡرِهُواْ فَتَيَٰتِكُمۡ عَلَى ٱلۡبِغَآءِ إِنۡ أَرَدۡنَ تَحَصُّنٗا﴾ [النور: ٣٣]، فليس معناه: أنها إن لم تُرد التحصُّن فيجوز إكراهُها، وإنما المقصود أن الإكراه لا يحصل إلا إذا كانت الأَمةُ تريد الإحصانَ والعفاف، وأما التي لا تريد التحصُّن فتفعل البِغاءَ من غير إكراه.

٤- أن لا يكون القيدُ خرج للامتنان: نحو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي سَخَّرَ ٱلۡبَحۡرَ لِتَأۡكُلُواْ مِنۡهُ لَحۡمٗا طَرِيّٗا﴾ [النحل: ١٤]، الطَّري وغير الطري كلاهما مباح أكلُه، ولكن السياق سياقُ امتنان.

٥- أن لا يكون القيد خرج للتوكيد والحثِّ: نحو قوله ﷺ: «لا يَحِلُّ لِامرأةٍ تُؤمِنُ باللَّه واليوم الآخِر أن تُسافِرَ إلَّا معَ ذِي مَحْرَمٍ»[(١)]، فليس معناه أنَّ من لم تُؤمِن باللَّه واليوم الآخِرِ جاز لها.

---

(١) أخرجه البخاري عن أبي هريرة، كتاب التقصير، باب في كم يقصر الصلاة، رقم: (١٠٣٨) (٢/ ٥٤)، ومسلم عن أبي هريرة بنحوه في كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى الحج، رقم: (١٣٣٩)، (٤/ ٤٢٤).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed An-Nafe' for Publication & Distribution
حوطي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob: +965 67654426
jadeednafi3

وهذه الشروط غايةٌ في الأهمية، وفيها ردٌّ على كثير من الطعون في القرآن الكريم، وفيها ضبط لمنهج الاستدلال بمفهوم المخالفة.

* * * * *

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

المبحث الثالث

دلالة الاقتضاء

الاقتضاء لغةً: الطلب[(١)].

وفي اصطلاح الأصوليِّين: دلالة الاقتضاء: «معناها أن المعنى يتقاضاها لا اللفظ»[(٢)].

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob.: +965 67644426
jadeednafi3

وقيل: ما يكون من ضرورة اللفظ[(٣)].

وقيل: ما كان المَدلولُ فيه مُضمَرًا[(٤)]، وهو وصف لهذه الدلالة وتقريب للمعنى.

فهي دلالة اللفظ على غير ما سِيق له منطوقًا ومفهومًا، ولكن اللفظ يقتضيه ويدلُّ عليه .

ومما يؤيِّد اعتبار هذه الدلالة وصحَّة الاستدلال بها ما ذكره اللَّه تعالى في قصة يوسف عليه السلام باستدلالهم على براءة يوسف ﷺ بقدِّ القميص من دُبر،

---

(١) لسان العرب، لابن منظور، (٥/ ٣٦٦٥).

(٢) شرح تنقيح الفصول، للقرافي، (ص: ٥٥).

(٣) روضة الناظر وجنة المناظر، لابن قدامة المقدسي، (٢/ ١١٠).

(٤) الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، (٣/ ٦٤).

الذي يدلُّ على أنه هارب، وأما الطالب فيُقدُّ قميصه من قُبُل، ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٢٦ وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٢٧ فَلَمَّا رَءَا قَمِيصَهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٦-٢٨].

وقد تقدم ذكرُ الخلاف في تقسيمها، وعلى الراجح تنقسم دلالة الاقتضاء إلى قسمين: إشارة والتزام.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع الشرق - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

المطلب الأول: دلالة الإشارة:

هي ما يكون في اللفظ دليلٌ عليه غير مقصود[(١)].

وقيل: «هو ما يتبع اللفظَ من غير تجريدِ قصدٍ إليه»[(٢)].

ففي اللفظ دلالة عليه ولكنها غير مقصودة من المتكلِّم لا منطوقًا ولا مفهومًا، كدلالة قوله تعالى: ﴿قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِى وَلَا بِرَأْسِىٓ إِنِّى خَشِيتُ أَن تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِى﴾ [طه: ٩٤]، على أن اللِّحية من سُنن الأنبياء.

ويُسمِّيها بعض الأصوليِّين دلالة الإيماء[(٣)]، والفرق بينها وبين دلالة

---

(١) شرح مختصر الروضة، للطوفي، (٢/ ٧٠٩).

(٢) المهذب في علم أصول الفقه المقارن، د عبد الكريم النملة، (٤/ ١٧١٩).

(٣) الجامع لمسائل أصول الفقه، للشيخ عبد الكريم النملة (ص: ٢٩٤).

الالتزام: وجود لفظ في النصِّ يدلُّ عليه، مثل «فهم التعليل من إضافة الحكم إلى الوصف المناسب»، كقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، يُفهم منه: كونُ السرقة علَّةَ القطع، وليس بمنطوق به، ولكن يسبق إلى الفهم من فحوى الكلام، وكذا قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣]، أي: لِبرِّهم، ﴿وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٤]، أي: لِفُجُورهم. وهذا قد يُسمَّى «إيماء» و«إشارة»[(١)]

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

المطلب الثاني: دلالة الالتزام:

حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob: 965 67644426
jadeednafi3

هي دلالة اللفظ على خارج عن معناه، لازم له[(٢)].

وقيل: دلالة اللفظ على ما يتوقف عليه صدق المتكلم[(٣)].

«وقيل: هو ما يكون من ضرورة اللفظ وليس بمنطوق به.

وهو إما أن لا يكون المتكلِّم صادقًا إلا به، كقوله: «لا عَمَلَ إلَّا بنِيَّة»[(٤)] أي: عمل صحيح، وقوله ﷺ: «رُفِعَ عن أُمَّتي الخَطَأُ

---

(١) روضة الناظر وجنة المناظر، لابن قدامة المقدسي (٢/ ١٠٩).

(٢) شرح الخبيصي (ص: ٥٢).

(٣) شرح تنقيح الأصول، للقرافي (ص: ٥٥).

(٤) أخرجه البخاري بلفظ: (العمل بالنية) كتاب النكاح، باب كثرة النساء، (رقم: ٥٠٧٠)، (٧/ ٤)

والنِّسيانُ. . » أي: إثمه.

أو من حيث يمتنع وجودُ الملفوظ شرعًا بدونه، كقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، أي: فأفطَر فعِدَّة.

أو من حيث يمتنع وجودُه عقلاً بدونه، كقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، يتضمَّن إضمارَ الوطء ويقتضيه»[(١)].

فابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا يذكر أوجُهَ اللُّزوم، وهي إما أن لا يكون المتكلِّم صادقًا إلا به، أو يمتنع وجود الملفوظ شرعًا أو عقلاً بدونه، كحديث: «لا وَصِيَّةَ لِوارِثٍ»[(٢)] أي: لا وصيَّة صحيحة لوارث.

و«اعلم أن دلالة الاقتضاء[(٣)] لا تكون أبدًا إلا على محذوف دلَّ المقام عليه، وتقديره لا بُدَّ منه؛ لأن الكلام دونه لا يستقيم لتوقُّف الصدق أو

---

(١) روضة الناظر وجنة المناظر، لابن قدامة المقدسي (٢/ ١١٠)

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوراث، رقم: (٢٨٧٢)، وابن ماجه، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث، رقم: (٢٧١٣)، والدارقطني، كتاب الفرائض والسير وغير ذلك، (٤/ ٧٠)، والبيهقي، كتاب الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين الوارثين، (٦/ ٤٣٣) رقم: (١٢٥٤١) من طريق سعيد بن أبي سعيد، عن أنس بن مالك.

(٣) يعني دلالة الالتزام، وقد تقدم معنا أن الأصوليين مختلفون بتسميتها.

الصحة عليه»[١].

ودلالة الالتزام أوسع من دلالة الإشارة، والتمكُّن منها يُورث بابًا واسعًا في الفهم والعلم.

وبعضهم يخص دلالة الاقتضاء باللازم فقط، ويلحق دلالة الإشارة بالمنطوق وهو ضعيف - وقد تقدم-.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

(١) مذكرة في أصول الفقه، للشنقيطي (ص: ٢٨٢).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafie For Publication & Distribution

الفصل الثاني (تطبيقي)

تطبيقات على هذه القاعدة

Mob. +965 67644426
jadeednafi3

المبحث الأول: تطبيقات على دلالة المنطوق.

المبحث الثاني: تطبيقات على دلالة المفهوم.

المبحث الثالث: تطبيقات على دلالة الاقتضاء.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426

jadeednafi3

المبحث الأول

تطبيقات على دلالة المنطوق

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع الهتشي - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
Jadeednafi3

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أمثلة دلالة المطابقة:

١- قوله ﷻ: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ﴾ [الأحزاب: ٦]:

«وهذا يَشمَلُ الرِّجالَ والنِّساءَ ضَرُورةً»(١)، يعني أن كلمة المؤمنين تشمل (الرجال والنساء)، وأُخذ ذلك من دلالة المطابقة.

٢- قوله ﷻ: ﴿فَمَنۡ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوۡ إِثۡمٗا فَأَصۡلَحَ بَيۡنَهُمۡ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [البقرة: ١٨٢]:

«قال ابنُ عبَّاسٍ، وأبو العاليةِ، ومُجاهِدٌ، والضَّحَّاكُ، والرَّبيعُ بن أنسٍ، والسُّدِّيُّ: الجَنَفُ: الخَطَأُ؛ وهذا يَشمَلُ أنواعَ الخطَأِ كُلَّها، بأن زادَ وارثًا بواسطةٍ أو وسيلةٍ، كما إذا أَوصَى ببَيعِه الشَّيءَ الفُلانيّ مُحاباةً، أو أَوصَى لابنِ ابنتِه لِيَزيدَها، أو نحوَ ذلك مِن الوسائلِ، إمَّا

(١) تفسير القرطبي (١٤/ ١٢٣).

مُخطِئًا غيرَ عامِدٍ، بل بطَبْعِه وقُوَّةِ شَفَقَتِه مِن غيرِ تَبَصُّرٍ، أو مُتَعَمِّدًا آثمًا في ذلك، فلِلوَصيِّ -والحالةُ هذه -أن يُصلِحَ القضيَّةَ ويَعدِلَ في الوَصيَّةِ على الوَجهِ الشَّرعيِّ»[(١)].

٣- قوله ﷻ: ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَثَّ فِيهِمَا مِن دَآبَّةٍ وَهُوَ عَلَىٰ جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَآءُ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٢٩]:

«وهذا يَشمَلُ الملائكةَ والجِنَّ والإنسَ وسائِرَ الحَيَواناتِ، على اختِلافِ أشكالِهم وألوانِهم ولُغاتِهم، وطِباعِهم وأجناسِهم، وأنواعِهم، وقد فَرَّقَهم في أرجاءِ أقطارِ الأرضِ والسَّماواتِ»[(٢)].

يعني أن قوله: «ما بثَّ فيهما من دابة» يشمل ذلك كله.

٤- قولُه ﷻ: ﴿وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَـٰدَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٢]:

«وهذا يَشمَلُ قَتلَه بعدَ وُجُوده، كما كان أَهلُ الجاهِليَّةِ يَقتُلُون أولادَهم خَشيةَ الإملاقِ، ويَعُمُّ قَتلَه وهو جَنِينٌ، كما قد يَفعَلُه بعضُ الجهلةِ مِن النِّساء، تَطرَحُ نفسَها لِئلَّا تَحبَلَ إمَّا لغرضٍ فاسدٍ أو ما أشبَهَه»[(٣)].

فأخذ من قوله: (يقتلن) عموم القتل، حملاً كان أو مولودًا.

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٤٩٥).
(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٢٠٧).
(٣) تفسير ابن كثير (٨/ ١٠٠).

المطلب الثاني: أمثلة على دلالة التضمُّن:

١- قال ﷻ: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢]:

«قال ابنُ مسعودٍ: هي في أَمانةِ الأموالِ كالوَدائعِ وغيرِها، ورُوِيَ عنه أنَّها في كلِّ الفرائضِ، وأشدُّها أمانةُ: المالِ. وقال أُبَيُّ بنُ كعبٍ: مِن الأمانةِ أنِ ائْتُمِنَتِ المرأةُ على فَرْجِها.

وقال أبو الدَّرداء: غُسْلُ الجنابةِ أمانةٌ، وإنَّ اللَّهَ لم يَأْمَنِ ابنَ آدمَ على شيءٍ مِن دِينِه غيرَها. وقال ابنُ عُمرَ: أوَّلُ ما خَلقَ اللَّهُ مِن الإنسانِ فَرْجَه وقال: هذه أمانةٌ أستَوْدِعُكَها فلا تُلْبِسْها إلَّا بحقٍّ، فإن حَفِظْتَها حَفِظْتُك»[(١)].

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafe' for Publishing & Distribution
Mob: +963 67644436
jadeednafi3

فابن مسعود رضي الله عنه أخذ من عموم لفظ (الأمانة) أمانة الأموال، لأنها تدلُّ عليه تضمُّنًا.

وأبيُّ بن كعب رضي الله عنه فسَّرها بحفظ المرأة لفرجها، وأبو الدرداء رضي الله عنه بغسل الجنابة.

وكل ذلك من باب دلالة التضمُّن، لأن النصَّ يشمل ذلك كلَّه، ولكنهم ينصُّون على نوع معين لمزيد الاهتمام به، أو لأنه كثُر في

---

(١) فتح القدير، للشوكاني (٤/ ٤٠٧).

ذلك الوقت الإخلالُ به، أو لاستبعاد البعض دخوله بالآية، أو لبيان الأدنى لمعرفة الأعلى، أو غير ذلك من الأسباب.

٢- قال ﷻ: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦-٧]:

«ومِن الطغيان طغيانُ العلم، فالمرء قد يزداد عنده العلمُ حتى تُكسِبه تلك الزيادة طغيانًا، فيتعدَّى على غيره، ولا يسلك مع الناس سبيلَ الشرع في العدل في اللفظ؛ لأن من أراد أن يُقيِّم الأقوال فهو قاضٍ، والقاضي يجب عليه أن يحكم بالعدل لا أن يحكم بالهوى»[(١)].

فأخذ من معاني الطغيان طغيان العلم فقط لبُعد ذلك عن بوادر الفهم، وإن كان الطغيان يشمل ذلك وغيره.

٣- قال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢]:

«عن ابن جُرَيج، قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ قال: الكذب.

قال أبو جعفر: وأصل الزُّور تحسينُ الشيء، ووصفه بخلاف صفته، حتى يُخيَّل إلى من يسمعه أو يراه أنه خلاف ما هو به، والشرك قد يدخل في ذلك؛ لأنه محسَّن لأهله، حتى قد ظنُّوا أنه حقٌّ، وهو باطل، ويدخل فيه الغناء؛ لأنه أيضًا مما يحسِّنه ترجيعُ الصوت، حتى

(١) ليدبروا آياته (٢/ ٢٧٧).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

يستحليَ سامعه سماعه، والكذب أيضًا قد يدخل فيه؛ لتحسين صاحبه إياه، حتى يظنّ صاحبه أنه حقٌّ، فكلُّ ذلك مما يدخل في معنى الزُّور»[١].

فقول ابن جريج رَحِمَهُ اللَّهُ: (الكذب) ليس مقصوده حصرَ المعنى في ذلك، وإنما لتوضيح دخول الكذب في معنى الزور.

٤- قال ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦]:

عن ابنِ عبَّاس، قال: «هو الغِناءُ والاستماعُ له»[٢]، «وقيل: شراء المغنِّيات، وقيل: الشِّرك. قال ابنُ كثير: واختارَ ابنُ جَريرٍ أنَّه كلُّ كلامٍ يَصُدُّ عن آياتِ اللَّه واتِّباعِ سبيله»[٣].

فكلام ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من باب دلالة التضمُّن، وكلام ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ من باب دلالة المطابقة.

٥- قال ﷻ: ﴿وَيَزِدۡكُمۡ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمۡ﴾ [هود: ٥٢]:

«أخرجَ ابنُ أبي حاتِم، وأبو الشَّيخ عن عِكرِمةَ في قولِه: ﴿وَيَزِدۡكُمۡ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمۡ﴾ قال: ولدَ الولدِ»[٤].

فأخذ عكرمة من المعنى العام معنى (ولد الولد) تضمُّنًا، مع أن النصَّ

---

(١) تفسير ابن جرير الطبري (١٩/ ٣١٤).

(٢) تفسير ابن جرير (٢٠/ ١٢٧).

(٣) تفسير ابن كثير (٦/ ٣٣١).

(٤) تفسير فتح القدير، للشوكاني (٢/ ٧٠٥).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Jadeed Al-Nafe for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mobile: 965 97644126
jadeednafi3

يشمل ذلك وأكثر منه.

٦- قال ﷻ: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [البقرة: ٣١]:

«عن ابن عباس: «وعلم آدم الأسماء كلها»، قال: حتى الفَسوة والفُسيَّة»[(١)].

فابن عباس ذكر (الفسوة) للدلالة أنه علمه حتى ما يُستحى من ذكره، و(الفسية) للدلالة أنه علمه التصغير أيضًا، وفي هذا أشارة إلى أنه علمه ما هو أكثر من ذلك وأهم.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafe Publishing and Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
Jadeednafe

٧- قال ﷻ: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾ [النجم: ٣٧]:

«عن عِكرِمةَ: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾ قالوا: بَلَّغَ هذه الآياتِ: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ٣٨]»[(٢)].

وهذا من دلالة التضمُّن، وإلا فإبراهيم وفَّى بكل شيء أمره اللَّه ﷻ به.

٨- قال ﷻ: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الروم: ٣٨]:

«قال مقاتل: حقُّ القرابة: الصِّلة»[(٣)]. مع أن حقَّ القرابة أكثر من ذلك.

---

(١) تفسير ابن جرير (١/ ٤٨٤).
(٢) تفسير ابن جرير (٢٢/ ٥٤٣).
(٣) البسيط للواحدي (١٨/ ٦٢).

٩- قال ﷻ: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]:

«عن قَتادةَ في قولِه: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾: إنَّ هذا القرآن يدلُّكم على دائكم ودوائكم، فأما داؤكم فالذنوب والخطايا، وأما دواؤكم فالاستغفار»(١).

والقرآن يدلُّ على أكثر من ذلك، ولكنه نصَّ على ما هو المهم له في تلك الحال - حال الموعظة-.

وغالب كلام السلف من الصحابة والتابعين في تفسير الآيات العامَّة هو من هذا الباب، فيذكرون مثالاً لتوضيح الآية يشملُه اللفظ بعمومه، أو يذكرون الأدنى منه ليُفهم الأعلى، أو يذكرون نماذج واقعيَّةً من حياتهم ليفهم السامع أنه مقصود بالآية، أو يذكرون صورة لظنِّهم استبعاد السامع دخولها، ومن لم يفهم مقاصدَ السلف وطريقتهم في ذلك قد يظنُّ قصر المعنى على ما ذكروه، فيحجر واسعًا، ويتَّهِم من جاء بأمثلة ونماذج أخرى بمخالفة السَّلف، وقد أبعد النُّجعة.

* * * * *

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٧/ ٢٣١٩).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafe' for Publishing & Distribution
Mob: 965 67644426
jadeednafi3

المبحث الثاني
دلالة المفهوم

تقدَّم معنا أن دلالة المفهوم تنقسم إلى قسمين: مفهوم موافقة، ومفهوم مخالفة.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

المطلب الأول: أمثلة مفهوم الموافقة:

١- قال ﷻ: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ﴾ [الحج: ٢]:

حولي شارع الفلك - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

ذهول المرضِعة إشارة إلى ذهول من هو أولى منها، و«إنما لم يقل مرضع؛ لأن المرضعة هي التي في حال الإرضاع مُلقمة ثديَها للصبي، والمرضع التي شأنها أن ترضع وإن لم تباشر الإرضاع في حال وصفها به، فقال: مرضعة؛ ليكون ذلك أعظم في الذهول، إذ تنزع ثديها من فم الصبي حينئذ»(١).

ومن المعلوم أن أشدَّ الناس تعلُّقًا ومحبةً بأحد هي الأمُّ بولدها، وأشدُّ ما تكون تعلُّقًا به في سنِّ الرضاع، وأشدُّ ما تكون تعلُّقًا به في سنِّ

(١) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزيء الكلبي (٢/ ٢٠٧).

الرضاع في حال إرضاعه، فإن كان هذا حال هذه الأمِّ من شدة الذهول عن رضيعها، فغيرُها من الناس أشدُّ ذُهولاً عن إخوانهم وأصحابهم ومعارفهم.

٢- قال ﷻ: ﴿فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِن كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ ٱلْوِلْدَٰنَ شِيبًا﴾ [المزمل: ١٧]:

إذا كان هذا حال وِلدان المسلمين الذين لم يَجرِ عليهم قلمُ التكليف، ولم تكتب عليهم سيِّئة، وقد وجبت لهم الجنة بفضل اللَّه ﷻ، فكيف بحال من كثُرت ذنوبُه من المسلمين، بل ما هو حال من كفر باللَّه ﷻ ولم تكن له حسنة يُجزى بها، فإذا كان ذلك اليوم على الوِلدان شديدًا فهو على غير الولدان من باب أولى.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Jadeed Al Nafi' for Publication & Distribution
Mob. +965 67644426

٣- قال ﷻ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]:

«أمر اللَّهُ نبيَّه ﷺ وهو أكمل الناس عقلاً أن يُشاوِر، إذ الحقيقة أن الإنسان وإن بلغ عقلُه الغايةَ لا يستغني عن الاستعانة في مشكلات الأمور بآراء الرجال، إذ العقول قد تكون نافذةً في ناحية من الأمر، واقفة عند الظاهر في ناحية أخرى»[(١)]، فإذا كان النبي ﷺ مأمورًا بالشُّورى فمن دونَه من الناس أولى.

---

(١) ليدَّبروا آياته (١/ ٧٠).

٤- قال ﷻ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ﴾ [النساء: ٣٢]:

«فإذا كان هذا النهي - بنصِّ القرآن - عن مجرَّد التمنِّي، فكيف بمن يُنكر الفوارق الشرعية بين الرجل والمرأة، وينادي بإلغائها، ويطالب بالمساواة، ويدعو إليها باسم المساواة بين الرجل والمرأة؟»(١).

٥- قال ﷻ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ۚ﴾ [النساء: ١١٣]:

«حتى الأنبياء لم يسلَموا من محاولات الإغواء والإضلال، فمَن يأمنُ البلاء بعد نبيِّنا ﷺ؟ ومن الذي يظنُّ أنه بمعزِلٍ عن الفتنة؟! نسأل اللَّه الثباتَ على الحقِّ»(٢).

٦- قال ﷻ: ﴿وَكَلْبُهُم بَـٰسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِٱلْوَصِيدِ ۚ﴾ [الكهف: ١٨]:

«إذا كان بعض الكلاب قد نال هذه الدرجة العُليا بصحبته ومخالطته الصُّلَحاء والأولياء حتى أخبر اللَّه تعالى بذلك في كتابه؛ فما ظنُّك بالمؤمنين المُوحِّدين، المُخالِطين المُحبِّين للأولياء والصالحين؟ بل

(١) حراسة الفضيلة للشيخ بكر بن عبد اللَّه أبو زيد (ص: ٢١).
(٢) ليدَّبروا آياته (١/ ٧٧).

في هذا تسليةٌ وأُنسٌ للمقصِّرين، المحبِّين للنبي ﷺ وآله خير آل»[(١)] وصحبه خير الأصحاب.

٧- قال ﷻ: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]:

«فإذا كان يلزم التشاور والاتِّفاق عن تراضٍ من أجل رضيع في المهد؛ حتى لا يظلم هذا الصبيّ، فكيف يستبدُّ البعض برأيه في شأن أسرة كاملة راشدة، دون مراعاة لأحوال أهله وعشيرته؟»[(٢)]، بل كيف يستبدُّ مديرٌ بإدارته أو وزير بوزارته أو مسؤول عن رعيَّته من غير استشارة لها أو حتى إشعارها به.

دار الجديد الناشر للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nashr for Publication & Distribution
حوَلي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednashr

٨- قال ﷻ: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

«هذا رسول اللَّه ﷺ، شهد الحقُّ له: لولا تخلُّقه للخلق الجميل لَانفضُّوا عنه، ولم يقنع بالمعجز في تحصيلهم، لا تقنع أنت بالعلوم وتظنَّ أنها كافية في حَوش الناس إلى الدِّين، بل حسِّن ذلك وجلِّله بالأخلاق الجميلة»[(٣)].

---

(١) تفسير القرطبي (١٠/ ٣٧١-٣٧٢).

(٢) ليدَّبروا آياته (٤/ ٢٩).

(٣) نقله ابن مفلح في الآداب الشرعية عن ابن عقيل رحمهما اللَّه (٢/ ١١٠).

فلو كان النبي ﷺ - وحاشاه- فظًّا غليظَ القلب انفضَّ الناس من حولِه، فما دونه من الناس أولى أن ينفضَّ عنه الجميعُ إذا كان فَظًّا.

٩- قال ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]:

«إذا كان توقُّف القلبِ عن الرضا بحكم الرسول ﷺ يُخرج عن الإيمان، فكيف يصحُّ الإيمان مع الاعتراض على اللَّه تعالى؟»[(١)].

١٠- قال ﷻ: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا﴾ [الإنسان: ١٩]:

إذا كانت هذه صفة الخدم فكيف بصفة المخدومين!

وهو قريب من قول بعض العلماء في حديث: «ولو أَنَّ امرأةً مِن أَهلِ الجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إلى أَهلِ الأَرضِ لَأضاءَتْ ما بينَهما ولَمَلَأَته رِيحًا، ولَنَصِيفُها على رَأْسِها خَيرٌ مِن الدُّنيا وما فيها»[(٢)] إذا كان هذا حال النصيف فكيف بلابسته[(٣)].

---

(١) الآداب الشرعية، لابن مفلح (٢/ ١٨٥).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الحور العين وصفتهن، رقم: (٢٦٤٣).

(٣) انظر: التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (٩/ ٦٤).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed An-Nafi' for Publication & Distribution
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

المطلب الثاني: أمثلة مفهوم المخالفة:

١- قال ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]: النهي عن الفاحشة فيه الأمرُ بالعِفَّة.

٢- قال ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٨]:

«من أخذ بالعدل كان حَرِيًّا بالهداية؛ لمفهوم المخالفة في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، فإذا كان الظالم لا يهديه اللَّه، فصاحبُ العَدْل حَرِيٌّ بأن يهديَه اللَّه ﷻ؛ فإن الإنسان الذي يريد الحقَّ ويتَّبع الحقَّ - والحقُّ هو العدل - غالبًا يُهدَى، ويوفَّق للهداية»[(١)].

٣- قال ﷻ: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطفِّفين: ١٥]:

«قال الإمامُ أبو عبدِ اللَّه الشَّافعيُّ: هذه الآيةُ دليلٌ على أنَّ المؤمِنين يَرَونه عزَّ وجلَّ يومَئذٍ. وهذا الذي قاله الإمامُ الشَّافعيُّ، رحمه الله، في غايةِ الحُسْنِ، وهو استِدلالٌ بمَفهُوم هذه الآية، كما دلَّ عليه مَنطُوقُ قوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]»[(٢)].

يعني إذا كان الكُفّارُ محجوبين بالسّخط، فمفهوم المخالفة أن المؤمنين يرونه سبحانه بالرضا.

---

(١) تفسير القرآن، للشيخ ابن عثيمين رحمه الله (٣/ ٢٨٦).

(٢) تفسير ابن كثير، (٨/ ٣٥١).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Mob. +965 67644426

٤- عندما يَذكُر الفقهاءُ الدليلَ على صلاة الجنازة يستدلُّون له من قول النبيِّ ﷺ وفعلِه -وهو دليلٌ ولا شكَّ- ، ولا يَذكُرون الدليلَ من القرآن، مع أن ذلك موجود ولكن بمفهوم المخالفة، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤]، فالضمير (منهم) يعود على المنافقين، ومفهومه أن الصلاة تُشرَع على موتى المؤمنين.

٥- قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَشَآقُّوا۟ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ﴾ [محمد: ٣٤]:

الجديد للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafis for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob: 965 67644426
jadeednafi3

«عامٌّ في كلِّ من مات على كُفره، وإن صحَّ نُزولُه في أصحاب القَلِيب، ويدلُّ بمفهومه على أنه قد يغفر لمن لم يَمُت على كُفره سائر ذنوبه»(١).

٦- قال ﷻ: ﴿قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤]:

«دَلَّ بمفهومه الصحيح على أنَّه يَنالُ عَهدُه مَن ليس بظالِمٍ»(٢).

٧- قال ﷻ: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٠]:

مفهومُه أن لا مُهلة للمَدِين الغنيِّ.

---

(١) تفسير البيضاوي (٥/ ١٩٦).

(٢) البحر المحيط، لأبي حيان (١/ ٥٤٨).

٨- قال ﷻ: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]:

مفهومه أن العدل يقبل نَبؤُه بلا تبيُّن.

٩- قال ﷻ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]:

مفهومه أنهم إن لم يتنازعوا كان اتِّفاقُهم حُجَّة، وهو أحد أدلَّة حُجِّية الاجماع.

«وقد عُلِمَ مِن قولِه تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ﴾ أنَّه عند عدم النِّزاعِ يُعمَلُ بالمُتَّفَقِ عليه، وهو الإجماعُ قاله الآلُوسيُّ في «تفسيره» »[(١)].

١٠- قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾ [الحجرات: ١٠]:

«دلَّ ذلك على أن عدم القيام بحقوق المؤمنين، من أعظم حواجبِ الرحمة»[(٢)].

وكل الآيات التي فيها أن اللَّه تعالى يحبُّ كذا أو لا يحبُّ كذا، فإنها تدلُّ على ضِدِّها

مثل: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [آل عمران: ٥٧] فهو يحبُّ العادلين.

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (١/ ٢٤٥).

(٢) تفسير السعدي (ص: ٨٠٠).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob. +965 67644426

١١- ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥] فهو يحبُّ الصَّلاح.

١٢- ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]، فهو يحبُّ الذين لا يعتدون.

١٣- ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ﴾[الأنفال: ٥٨] ، فهو يحبُّ أهل الأمانة.

ومثل:

١٤- ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ٧٦] فهو لا يحبُّ العاصين.

١٥- ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾ [الصف: ٤].

١٦- ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

إلى آخر تلك الأمثلة.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
جوال - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

* * * * *

المبحث الثالث

دلالة الاقتضاء

تقدَّم تعريف دلالة الاقتضاء، وأنها تنقسم إلى قسمين: إشارة، والتزام، وسأذكر الأمثلة على كل نوع.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob. +965 67644426
jadeednafie

المطلب الأول: أمثلة دلالة الإشارة:

١- أخرج الإمام مسلم(١) عن كَعب بن عُجرة، قال: دخلَ المسجدَ وعبدُ الرَّحمن ابنُ أُمِّ الحَكَم يَخطُبُ قاعدًا، فقال: «انظُرُوا إلى هذا الخبيثِ يَخطُبُ قاعدًا، وقال اللَّهُ تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجمعة: ١١]».

فاستفاد رضي الله عنه من قوله تعالى: ﴿قَآئِمًا﴾ مشروعيَّةَ الخطبة قائمًا.

٢- قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَىَّ هَٰتَيْنِ عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِى ثَمَٰنِىَ حِجَجٍ﴾ [القصص: ٢٧]:

---

(١) في كتاب الجمعة، باب في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾، رقم: (٨٦٤).

٣- فيه الإشارة إلى أن الحجَّ موجودٌ في شرع من قبلنا.

٤- قوله تعالى: ﴿أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [يوسف: ١٢]:

فيه دليل على أهمِّية اللعب للطِّفل، فقد كانت حُجَّةً كافية لإقناع يعقوب عليه السلام.

٥- قوله تعالى: ﴿قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِيٓ﴾ [طه: ٩٤]:

دليلٌ على أن اللِّحية من سُنن الأنبياء، قال في أضواء البيان: «هذه الآيةُ الكريمةُ بضَميمة آية «الأنعام»(١) إليها تَدُلُّ على لُزوم إعفاءِ اللِّحيةِ، فهي دليلٌ قُرآنيٌّ على إعفاءِ اللِّحية وعدمِ حَلْقِها»(٢).

٦- قوله تعالى: ﴿لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٣]:

«ذِكْرُ النِّساء في الآيةِ إشارةً إلى أنَّ لَهُنَّ شأنًا كان في حَوادثِ غزوةِ الخَندقِ مِن إعانةٍ لرجالِهِنَّ على كَيْدِ المُسلِمِينَ، وبعكسِ ذلك حالُ نساءِ المُسلِمِينَ»(٣).

---

(١) يشير إلى قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ٩٠].

(٢) أضواء البيان، للشنقيطي، (٤/ ٩٢).

(٣) التحرير والتنوير لابن عاشور (٢٢/ ١٣٢).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi' for Publication & Distribution
jadeednafi3
Mob: +966 576444436

٧- قوله تعالى: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَآءَ تَنۢبُتُ بِٱلدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِّلْآكِلِينَ﴾ [المؤمنون: ٢٠]:

«في الآية إشارةٌ إلى أن شجر الزيتون أوَّلَ ما وُجد على الأرض وُجد بطُور سَيناء، ثم تناقَلَه الناس من إقليم إلى آخر، فقوله: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَآءَ﴾ إعلامٌ بأول مَنبَت لها»(١).

٨- قوله تعالى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]:

«أضاف البيتَ إلى المرأة، وكما أن فيه دلالةً على قرار المرأة ببيتها، ففيه أهمِّية إعطائها مزيدًا من الصَّلاحية في تدبير أمور البيت، واتِّخاذ القرارات فيه في أثاثٍ ومطبخ وزينة، وهذا نوعٌ من العدل، إذ هو المتناسب مع الأمر بقرارها في البيت، حتى في حال طلاقها طلاقًا رجعيًّا»(٢).

٩- وفي قصص الأنبياء من ذلك الشيءُ الكثير، فنستطيع أن نعرف من خلال سورة يوسف مثلاً:

- نوع الملابس التي كانت تُلبَس في ذلك الزمن ﴿وَقَدَّتْ قَمِيصَهُۥ﴾ [يوسف: ٢٥].

---

(١) أيسر التفاسير، للشيخ أبي بكر الجزائري (٣/ ٥١١).

(٢) ليدَّبروا آياته (٢٥١).

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Aljadeed Alnafie for Publication & Distribution
Mob: +965 67644436
jadeednafi3

- واستعمالهم للدَّراهم: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾ [يوسف: ٢٠].

- والسِّكِّين: ﴿وَءَاتَتْ كُلَّ وَٰحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا﴾ [يوسف: ٣١].

- والسُّجون: ﴿فَلَبِثَ فِي ٱلسِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ [يوسف: ٤٢].

١٠- عدم اكتشاف الورَقِ في زمن موسى ﷺ؛ فقد كُتبت له الوصايا بالألواح: ﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ﴾ [الأعراف: ١٥٠]، واكتشافها في زمن سليمان ﷺ عندما أرسل الهُدهُد بالكتاب.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution

وغير ذلك مما يُعطينا صورةً كاملة عن حياتهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والعسكرية وغيرها.

Mob. +965 67644426
jadeednafi3

المطلب الثاني: أمثلة دلالة الالتزام:

١- قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ۖ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ ۖ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ ﴿٢٨﴾ فَأَقْبَلَتِ ٱمْرَأَتُهُۥ فِى صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴿٢٩﴾ قَالُوا۟ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الذاريات: ٢٤ - ٣٠]:

قال الإمام ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فعَهدي بك إذا قرأتَ هذه الآية، وتطلَّعت إلى معناها وتدبَّرتَها فإنما تطَّلع منها على أن الملائكة أَتَوا

إبراهيم في صورة الأضياف يأكلون ويشربون، وبشَّروه بغلام عليم، وإنما امرأتُه عجبت من ذلك، فأخبرتها الملائكةُ أن اللَّه قال ذلك، ولم يتجاوز تدبُّرك غير ذلك.

فاسمعِ الآن بعض ما في هذه الآيات من أنواع الأسرار؛ وكم قد تضمَّنت من الثناء على إبراهيم، وكيف جمَعَت الضيافةَ وحقوقها[١]، وما تضمَّنت من الردِّ على أهل الباطل من الفلاسفة والمعطِّلة، وكيف تضمَّنت عَلَمًا عظيمًا من أعلام النبوة، وكيف تضمَّنت جميع صفات الكمال التي ردَّها إلى العلم والحكمة، وكيف أشارت إلى دليل إمكان المعاد بألطف إشارة وأوضحها ثم أفصَحَت وقوعه، وكيف تضمَّنت الإخبارَ عن عدل الربِّ وانتقامِه من الأمم المكذِّبة، وتضمَّنت ذكرَ الإسلام والإيمان، والفرقَ بينهما، وتضمَّنت بقاء آيات الربِّ الدالَّة على توحيده، وصدقِ رُسُله، وعلى اليوم الآخر، وتضمَّنت أنه لا ينتفع بهذا كلِّه إلا من في قلبه خوفٌ من عذاب الآخرة، وهم المؤمنون بها، وأما من لا يخاف الآخرة ولا يُؤمن بها

(١) مثل رده السلام بأبلغ منهم، وأكرامه من لا يعرف، وتقريب الطعام للضيف وليس الضيف للطعام، وجواز الأسراف للضيف حيث قرب لهم عجلا وهم ثلاثة فقط، وجودة الاعداد فهو عجيل سمين حنيذ، وراغ تدل على السرعة والخفاء. .إلخ تلك الآداب.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob: +965 97644428
jadeednafi3

فلا ينتفع بتلك الآيات، فاسمع الآن بعض تفاصيل هذه الجملة: . . . »[١] إلى آخر ما قال رَحِمَهُ اللَّهُ، وغالبها استنبطها من دلالة التلازم أو الإشارة.

وفيه أيضًا دليلٌ على أن الأنبياء لا يعلمون الغيب، فلو كان إبراهيم ﷺ يعلمُ الغيب، لَعَرف أنهم ملائكةٌ لا يأكلون.

٢- قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱمۡرَأَتُ فِرۡعَوۡنَ قُرَّتُ عَيۡنٖ لِّي وَلَكَۖ﴾ [القصص: ٩]:

استُدلَّ بها على صِحَّة أنكحة الكفار؛ لأن القرآن صحَّح نسبتها إليه، وصحَّة النسبة فرعٌ عن صحَّة العقد، قال في محاسن التأويل: «استدلَّ بقوله تعالى: ﴿ٱمۡرَأَتُ فِرۡعَوۡنَ﴾ على صِحَّة أنكحة الكُفَّار. أقول: ويُستدلُّ بقوله تعالى: ﴿ٱمۡرَأَتَ نُوحٖ وَٱمۡرَأَتَ لُوطٖۖ﴾ [التحريم: ١٠]، إلى قوله: ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ على جواز استدامة الرجل الصالِح نكاحَ امرأته الفاسقة العاصية، وعلى أن استبقاءَها بدون مُفارقة لا يُعدُّ من قِلَّة التورُّع، وهو جَلِيّ، ويستدلُّ بذلك أيضًا على أن نكاح المشركات كان جائزًا في شرعِ مَن قبلنا، وقد حَظَره الإسلام أشدَّ الحَظْر، كما مرَّ في آيات عديدة. .»[٢].

---

(١) الرسالة التبوكية، لابن القيم (ص: ٦٣، ٦٤).

(٢) محاسن التأويل للقاسمي (٩/ ٢٨٢).

٣- تأمَّل قولَ يوسف عليه السلام: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِيٓ إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ ٱلسِّجْنِ﴾ [يوسف: ١٠٠]:

«فلم يذكر خُروجَه من الجُبِّ - مع أن النعمة فيه أعظم- لوَجهَين: أحدهما: لئلَّا يستحييَ إخوته، والكريم يُغضي عن اللَّوم، ولا سيما في وقت الصَّفاء. والثاني: لأن السِّجن كان باختياره، فكان الخروجُ منه أعظم بخلاف الجُبِّ»(١).

٤- قول يوسف عليه السلام: ﴿مِنۢ بَعۡدِ أَن نَّزَغَ ٱلشَّيۡطَٰنُ بَيۡنِي وَبَيۡنَ إِخۡوَتِيٓۚ﴾ [يوسف: ١٠٠]:

الجديد الناف للنشر والتوزيع
New Al-Nafe3 For Publishing & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob +965 67644426
jadeednafi3

«فيه الحفاظ على مشاعر الآخرين وعدمُ جرحِها، فإنه ما قال: بعدما ظلَمَني إخوتي، وبعدما ألقَوْني في الجُبِّ؛ بل أضاف ذلك إلى الشيطان، وهذا من مكارم الأخلاق، وتلك أخلاق الأنبياء»(٢).

وكل هذا استدلالٌ باللازم، فيلزم من عدم ذكره ظلمَ إخوته ونسبته الشرَّ كلَّه للشيطان كمالُ أخلاقه وجمالها.

٥- قوله جل جلاله عن موسى عليه السلام: ﴿ءَاتِنَا غَدَآءَنَا﴾ [الكهف: ٦٢]:

---

(١) البرهان في علوم القرآن، للزركشي (٣/ ٦٦-٦٧).

(٢) ليدَّبروا آياته، حصاد سبع سنوات من التدبُّر، إعداد اللجنة العلمية في مركز التدبُّر (ص: ٢٩٩).

«فيه دليلٌ على اتِّخاذ الزاد في الأسفار، وهو ردٌّ على الجَهَلة الأغمار، الذين يقتحمون الصَّحاري والقفار، زعمًا منهم أن ذلك هو التوكُّل على اللَّه الواحد القهَّار، هذا موسى نبيُّ اللَّه وكليمه من أهل الأرض قد اتَّخذ الزاد مع معرفته بربِّه، وتوكُّلِه على ربِّ العباد»(١).

٦- في قوله تعالى في ختام آية الوضوء: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ﴾ [المائدة: ٦]:

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Jadeed Al-Nafe' for Publication and Distribution
حولي - شارع الشلال - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob: +965 67644436
jadeednafi3

«دلالة على أنه يُعفى عن كل ما يشُقُّ التحرُّزُ منه من مُبطلات الوضوء، وموانع كمال الطهارة»(٢).

٧- قال ﷻ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثۡنَا عَشَرَ شَهۡرٗا فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٦]:

دلَّت الآية أن الواجب تعليقُ أحكام العبادات وغيرها بالشُّهور والسنين التي تَعرِفُها العربُ، دون شُهور العجم والروم، وإن لم تزد على اثني عشَرَ شهرًا، لقوله: ﴿مِنۡهَآ أَرۡبَعَةٌ حُرُمٞۚ﴾، وهي خاصَّة بشهور العرب(٣).

---

(١) تفسير القرطبي (١١/ ١٣).
(٢) ليدَّبروا آياته (٢/ ٦٣).
(٣) تفسير القرطبي (٨/ ١٣٣).

٨- قـولـه ﷻ : ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ﴾ [إبراهيم: ٤]:

يَلزَمُ من هذه الآية أن «تعلُّم اللغة التي يُدعَى بها إلى الإسلام فرضُ كفاية، كما أن الدعوة إلى الإسلام فرضُ كفاية»(١).

٩- قـولـه ﷻ : ﴿وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا﴾ [مريم: ٢٥]:

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed An-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
+965 67644126
jadeednafi3

«يَحتَفل النَّصارى بميلاد المسيح في الشِّتاء، وفي القرآن إشارةٌ إلى خَطَئِهم في هذا التوقيت، تأمَّل قوله تعالى: ﴿وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا﴾، أليس الرُّطَب مما يُنضَج في الصَّيف؟ فكيف يحتفلون بميلاد المسيح في الشِّتاء؟»(٢).

فيلزم من كون التمر أصبح رطبا أن عيسى عليه السلام وُلد في الصيف؛ إذ التمر لا يكون كذلك إلا في الصيف.

---

(١) ليدَّبروا آياته (٢/ ١٠١).

(٢) ليدَّبروا آياته (٢/ ١٢٥).

مثال تطبيقي للدلالات السِّتَّة على آية واحدة:

- وأختم بمثال تطبيقيٍّ على آية واحدة نأخذ منها الدلالات السِّتة:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]:

١- دلالة المطابقة:

الإحسان يَشمَل الإحسان في العبادة، والإحسان إلى الخلق، في جميع صُوَرِه[(١)]، فكلُّ إحسان في التعامل مع الخالق أو التعامل مع المخلوق يَدخُل في الآية.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
jadeednafi3

«عن محمَّد بنِ ثابتٍ قال: دَخَلنا على فُضَيلِ بنِ عياضٍ، فقال لنا: اعلَمُوا أنَّ العبدَ لو أَحسَنَ الإحسانَ كُلَّه وكانَت له دَجاجةٌ، فأَساءَ إليها لم يَكُن مِن المُحسِنين»[(٢)].

٢- دلالة التضمُّن:

«عن أبي إسحاقَ، في قولِه: ﴿وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ قال: في أَداءِ الفَرائضِ، وفي حديثِ ابنِ يَمانٍ: في الصَّلَواتِ الخمسِ»[(٣)].

ولو رأيتَ رجلاً يتصدَّق على فقير صحَّ لك الاستدلال بهذه الآية، لتضمُّنها هذا المعنى.

---

(١) انظر تفسير ابن جرير (٣/ ٥٩٥).
(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٣٣٣).
(٣) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٣٣٣).

٣- دلالة مفهوم الموافقة:

إذا كان ﷻ يحبُّ المحسنين فحبُّه للأنبياء والرسل والصدِّيقين والملائكة أَولى، وإذا كان اللَّه ﷻ يحبهم، فحريٌّ بنا أن نُحبَّهم.

٤- دلالة مفهوم المخالفة:

مفهوم الآية أنه ﷻ لا يُحبُّ المُقصِّرين في طاعته، ولا يُحبُّ المُسِيئين لخَلْقِه.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

٥- دلالة الإشارة:

فيه إثباتُ صفة المحبَّة للَّه ﷻ، وأشار بقوله: ﴿ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ إلى سبب هذا الحُبِّ، وهو إحسانهم.

٦- دلالة اللازم:

يَلزمُ من هذه الآية أن اللَّه تعالى يرى ويعلمُ حالَ الناس، فيعرف المُحسِن من المُقصِّر.

ولازمُ المحبة التوفيقُ والحفظ والجزاء الحسن في الدنيا والآخرة، فهو ﷻ لا يَخذُلُ من أحبَّه،

والوَصفُ بالإحسان يلزمُ منه أن هؤلاء الصالحين بذلوا جُهدًا كبيرًا وعملاً دَؤُوبًا حتى وصلوا لهذه المنزلة العظيمة.

ويَلزمُ منه أن الناس مُتفاوِتون في الإيمان.

ويَلزمُ من تفاوتهم في الإيمان أن الإيمان يزيدُ ويَنقُص.

ويَلزم منه أن حُبَّ المُحسِنين من الإيمان؛ لأنه حُبُّ ما يُحبُّه اللَّه ﷻ.

ويَلزم منه أن مَن أبغض ما يُحبُّه اللَّه ﷻ فإيمانُه مدخولٌ.

وغير ذلك من الفوائد الكثيرة التي تركتُها طلَبًا للاختصار.

والحمد للَّه رب العالمين.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث هذه **أهمَّ النتائج**:

١- دلالاتُ الألفاظ من أهمِّ المباحث التي تحتاج إلى اعتناء طلبة العلم.

٢- من فوائد دلالات الألفاظ أنها تَضبِط فوضى الاستدلالات والجُرأة على النصوص.

٣- من أعظم فوائد قاعدة دلالة الألفاظ الوضعية: توسيعُ المدارك وبسطُ فهمِ النصوص.

٤- اختلافُ العلماء في تقسيم دلالات الألفاظ الوضعية اختلافٌ كبير، يصلُ حَدَّ التَّضادِّ.

٥- الراجح في تقسيم دلالات الألفاظ الوضعية أنها تنقسم إلى: منطوق، ومفهوم، واقتضاء.

٦- كلُّ دلالة من هذه الدلالات الثلاث تنقسم إلى قسمين، فينتظم عدد دلالات الألفاظ إلى سِتِّ دلالات.

وأما التوصيات فهي:

١- أوصي بعمل الدَّورات المتخصِّصة للتدريب واكتساب مهارة الاستدلال بدلالات الألفاظ.

٢- ومن التوصيات إدخالُ هذه القاعدة في مناهج الدراسة في الجامعات لأهمِّيتها.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob: 00965 67844426
jadeednafi3

٣- مزيد التأليف والكتابة حول هذه القاعدة، وتقريبُها للناس.

والحمد للَّه على التمام، وصلى اللَّه وسلم على قُدوتنا وإمامنا خير إمام، وآله وصحبه الكرام، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم القيام.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

قائمة المصادر

١) القرآن الكريم.

٢) الإبهاج في شرح المنهاج لتقيِّ الدين علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين عبد الوهاب، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٣) الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٤م.

٤) إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد الباجي، حققه عبد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤٠٧ هـ.

٥) الإحكام في أصول الأحكام، لأبي علي بن أبي علي الآمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت.

٦) الآداب الشرعية والمنح المرعية، للإمام أبي عبد اللَّه محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٧) أصول الفقه الذي لا يَسَع الفقيه جهلُه، لعياض بن نامي بن عوض السلمي، دار التدمرية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٨) أصول الفقه لابن مفلح، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤٢٠ه،

٩) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi' for Publication & Distribution
حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
Jadeedalnafi3

١٠) الأغاني، لأبي الفرج الأصفهاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية.
١١) أفعالُ الرسُول ﷺ ودلالتُها على الأحكام الشَّرعيّة، للشيخ عمر الأشقر، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: السادسة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
١٢) أيسر التفاسير، للشيخ أبي بكر جابر بن موسى الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٣) البحر المحيط، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض.
١٤) البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق صلاح عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
١٥) البرهان في علوم القرآن، لمحمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩١هـ.
١٦) التفسير البسيط للواحدي ، عمادة البحث العلمي ، جامعة الإمام محمد ابن سعود، ط١، ١٤٣٠هـ.
١٧) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، لمحمود بن عبد الرحمن الأصفهاني تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١٨) التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، لعلاء الدين المرادي، تحقيق د عبد الرحمن الجبرين، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.

Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob: +965 67644426
jadeednafi3

١٩) التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.
٢٠) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزيّ الكلبي، شركة دار الأرقم، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.
٢١) التعريفات لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
٢٢) تفسير ابن أبي حاتم، تحقيق أسعد الطيب، مكتبة نزار الباز، المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ.
٢٣) تفسير البيضاوي، دار الفكر، بيروت .
٢٤) تفسير القرآن العظيم = تفسير ابن كثير، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٢٥) تفسير القرآن (الفاتحة والبقرة)، للشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٢هـ.
٢٦) تفسير مقاتل بن سليمان، الأزدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، الطبعة: الأولى.
٢٧) التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني، تحقيق محمد إسحاق إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط١ ١٤٣٢هـ.
٢٨) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان = تفسير السعدي، لعبد الرحمن ابن ناصر السعدي، تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob +965 67644426
jadeednafi3

٢٩) جامع البيان في تأويل القرآن = تفسير الطبري، لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٣٠) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي لمحمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم اطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤ - ١٩٦٤م.
٣١) الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، للشيخ عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
٣٢) حراسة الفضيلة للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة السادسة، ١٤٢١ - ٢٠٠٠م.
٣٣) دلالات الألفاظ عند شيخ الإسلام ابن تيمية، د. عبدالله آل مغيرة، دار كنوز أشبيليا، السعودية، ط١، ٢٠٠١م.
٣٤) الرسالة التبوكية، لابن القيم، محمد بن أبي بكر، طبعة المدني، المؤسسة السعودية بمصر، القاهرة.
٣٥) روضة الناظر وجنة المُناظر في أصول الفقه، لابن قدامة المقدسي، مؤسسة الريان للطباعة، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.
٣٦) سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
٣٧) سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث، دار الكتاب العربي، بيروت.
٣٨) سنن البيهقي = السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob: +965 67644426
jadeednafi3

٣٩) سنن الترمذي = الجامع الصحيح، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٠) سنن الدارقطني، علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: السيد عبد اللَّه هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ.
٤١) سنن النسائي = المجتبى من السنن، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٤٢) شرح الكوكب الساطع، لجلال الدين السيوطي، تحقيق محمد إبراهيم الحفناوي، مكتبة الإيمان، ٢٠٠٠م.
٤٣) شرح الكوكب المنير، لتقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي المعروف بابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٤٤) شرح تنقيح الفصول، لشهاب الدين القرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ١٣٩٣ هـ -١٩٧٣م.
٤٥) شرح مختصر الروضة، لسليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري، تحقيق: د. عبداللَّه التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
٤٦) صحيح البخاري = الجامع الصحيح المختصر، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٤٧) صحيح مسلم، تحقيق فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٨) الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، ليحيى بن حمزة الطالبي،

Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob : 965 67644426
jadeednafi3

(ت: ٧٤٥هـ)، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.
٤٩) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، لابن القيم، تحقيق: زكريا علي يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت.
٥٠) الفتاوى الكبرى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: حسنين محمد مخلوف، دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٦هـ.
٥١) فتح القدير الجامع بين فنَّي الرواية والدراية من علم التفسير، للقاضي محمد بن علي الشوكاني، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، المنصورة، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ.
٥٢) قواعد التدبُّر الأمثل، عبد الرحمن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط١، ١٩٨٠م.
٥٣) كشَّاف اصطلاحات الفنون والعلوم، لمحمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ) تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد اللَّه الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦م.
٥٤) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعلاء الدين البخاري الحنفي (ت: ٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي.
٥٥) الكوكب المنير، لابن النجار، تحقيق محمد الزحيلي، مكتبة العبيكان، ط٢، ١٩٩٧م.
٥٦) لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى.

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
ت - شارع المثنى - مجمع البدري - محل رقم ١٤
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

٥٧) ليدَّبروا آيته، حصاد سبع سنوات من التدبُّر، إعداد اللجنة العلمية في مركز تدبُّر، دار الصميعي، الرياض، ط١، ١٤٣٦هـ.
٥٨) مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٥٩) محاسن التأويل للقاسمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
٦٠) المحصول في أصول الفقه، للقاضي أبي بكر بن العربي المالكي، تحقيق حسين البدري، دار البيارق، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٦١) المحصول في علم الأصول، لمحمد بن عمر بن الحسين الرازي، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٠.
٦٢) مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، طبعة جديدة، ١٤١٥ - ١٩٩٥م.
٦٣) مذكرة أصول الفقه، للشنقيطي، المكتبة السلفية، المدنية المنورة.
٦٤) مرتقى الوصول إلى علم الأصول، لمحمد بن عاصم الغرناطي، (ت: ٨٢٩هـ).
٦٥) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٦٦) مذكرة أصول الفقه، للشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٥، ٢٠٠١م.
٦٧) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد بن محمد ابن علي المقري الفيومي، المكتبة العلمية - بيروت.

Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

٦٨) معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، د. محمد الجيزاني ، دار ابن الجوزي، ط٥، ١٤٢٧هـ.
٦٩) معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبدالسلام هارون، دار الفكر، الطبعة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٧٠) معيار العلم في المنطق، للغزالي ، دار المعارف ، مصر، ١٩٦١م.
٧١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٧٢) مفهوم التدبُّر في ضوء القرآن والسنة وأقوال السلف وأحوالهم، الملتقى العلمي الأول لتدبُّر القرآن الكريم، ١٤٢٩هـ. محمد عبد اللَّه الربيعة.
٧٣) المهذب في علم أصول الفقه المقارن، د عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.
٧٤) نهاية السول شرح منهاج الأصول، لعبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
٧٥) الواضح في أصول الفقه، لمحمد حسين عبداللَّه، دار البيارق، ط١، ١٤١٢هـ.

Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob. +965 67644426
jadeednafi3

فهرس المحتويات

* **المقدمة** ٧
* **التمهيد** ١٥
- المطلب الأول: تعريف الدلالة ١٧
الدلالة لغة ١٧
الدلالة اصطلاحا ١٨
- المطلب الثاني: تعريف دلالة الألفاظ الوضعية ٢٠
الأول: باعتبار دلالة اللفظ على الشمول أو عدمه ٢٠
الثاني: باعتبار قبوله للتصديق والتكذيب ٢٠
الثالث: باعتبار طلب الفعل أو الترك ٢١
الرابع: باعتبار دلالته على الحقيقة ٢١
الخامس: باعتبار وضوح دلالته على المقصود ٢٢
السادس: باعتبار الوضع ٢٣
خلاف العلماء في دلالات الألفاظ الوضعية ٢٤
- المطلب الثالث: تعريف تدبُّر القرآن ٢٩
التدبُّر في اللغة ٢٩
التدبُّر في اصطلاح المفسِّرين ٣٠
* **الفصل الأول (نظري): قاعدة دلالة الألفاظ الوضعية** ٣٥
- المبحث الأول: دلالة المنطوق ٣٧
المطلب الأول: دلالة المطابقة ٣٨
المطلب الثاني: دلالة التضمُّن ٣٩

دار الجديد الناشر للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob. +966 67944426
jadeedalnafi3

- المبحث الثاني: دلالة المفهوم ٤٠
تعريف دلالة المفهوم ٤٠
المطلب الأول: مفهوم الموافقة ٤١
المطلب الثاني: مفهوم مخالفة ٤٢
- المبحث الثالث: دلالة الاقتضاء ٥٠
المطلب الأول: دلالة الإشارة ٥١
المطلب الثاني: دلالة الالتزام ٥٢
* **الفصل الثاني (تطبيقي): تطبيقات على هذه القاعدة** ٥٥
- المبحث الأول: تطبيقات على دلالة المنطوق ٥٧
المطلب الأول: أمثلة دلالة المطابقة ٥٧
المطلب الثاني: أمثلة على دلالة التضمُّن ٥٩
- المبحث الثاني: دلالة المفهوم ٦٤
المطلب الأول: أمثلة مفهوم الموافقة ٦٤
المطلب الثاني: أمثلة مفهوم المخالفة ٦٩
- المبحث الثالث: دلالة الاقتضاء ٧٣
المطلب الأول: أمثلة دلالة الإشارة ٧٣
المطلب الثاني: أمثلة دلالة الالتزام ٧٦
مثال تطبيقي للدلالات السِّتَّة على آية واحدة ٨٢
- الخاتمة ٨٥
- قائمة المصادر ٨٧
- فهرس المحتويات ٩٥

تم الصف والإخراج
بمؤسسة الجديد النافع
هاتف: ٥٠٥٤١٠٤٤

الجديد النافع للنشر والتوزيع
Al-Jadeed Al-Nafi3 for Publication & Distribution
Mob. +965 67644426